"النقابية" في المذهب الوضعي الاجتماعي والعبور الدستوري نحو إلغاء الطائفية السياسية في لبنان

الدكتور/ سيمون بدران
كلية القانون - جامعة الشارقة
دولة الإمارات العربية المتحدة

ملخص:

ناضل العلامة الفرنسي ليون دوغي في سبيل تطهير الفكر القانوني من الأساطير والمفاهيم الميتافيزيقية التي تعتريه، بغية هدم الأسس التي قامت عليها النظريات السياسية التي مجدت السلطات المطلقة للدولة. فقد حاول من خلال مشروعه الإصلاحي النقابي رسم مسار وسط يجمع بين "الفردانية الليبرالية" من جهة، و"الاشتراكية الشمولية" من جهة أخرى... كما شدد على أهمية التمثيل السياسي للحركة النقابية داخل المؤسسات الدستورية، مطالباً بتحويل مجلس الشيوخ إلى هيئة برلمانية تقتصر على تمثيل مصالح النقابات والاتحادات العمالية، ليشكل رادعاً فعّالاً لتعسف السلطة وكبح جموح المستأثرين بها..

من ناحية أخرى، وبعد تأطيرنا الترجمة الدستورية للمشروع الإصلاحي النقابي للمذهب الوضعي الاجتماعي لليون دوغي، حاولنا تبيان مدى ملاءمته في هندسة آليات سياسية قد تسهم في استبدال الطائفية السياسية، التي تتخبط بها المؤسسات الدستورية في لبنان، بالنقابات المهنية والعمالية كما أفتى بها العلامة الفرنسي. فلطالما كان الرهان على العمل النقابي من أجل كسر الانقسام الطائفي العامودي وتخطيه من خلال تشكيل قوة نقابية تعيد الاعتبار للصراع الاجتماعي على أساس المصالح الاقتصادية – الاجتماعية، ولتتحول هذه النقابات المهنية في المستقبل القريب إلى بديل عن الطوائف الدينية، تحل مكانها في مجلس الشيوخ المنوي إنشاؤه، بغية الانتهاء الفعلي من الطائفية السياسية، والانطلاق بخطى ثابتة ومتناسقة نحو الدولة المدنية.

مقدمة

احتلت ضرورة "لجم" سلطة الدولة و"تقزيم" جبروتها بمجموعة من القواعد القانونية الوضعية، حيزاً مهماً من الفكر الدستوري لليون دوغي، مشكلةً العامود الفقري لمذهبه "الوضعي الاجتماعي". فابتداءً من الربع الأخير للقرن التاسع عشر، ناضل العلامة الفرنسي في سبيل تثبيت تصوره هذا بعزيمة وحزم قل نظيرهما[١]. إذ

(١) R. Bonnard, «Léon Duguit. Ses œuvres. Sa doctrine», R.D.P., 1929, p. 14.

لم يتوان عن التشكيك في صوابية العقيدة الحقوقية للفقهاء الألمان والدائرين في فلكهم من القانونيين الفرنسيين المعاصرين له(٢)، والذين رأوا في الدولة مجرد "تشخيص قانوني للأمة"(٣).

هذا ولم يخف دوغي نفوره من المنهج الاستنباطي القائم على صياغة مبادئ عامة قانونية معدة سلفاً، يُستخلص منها "حقائق" واستنتاجات لا ترتبط بالواقع بصلة... بالمقابل، دأب العلامة الفرنسي على رسم ملامح منهجية علمية جديدة، منطلقاً من الخبرات المتراكمة في علم الاجتماع، بغية صبغ القانون بمفاهيم "موضوعانية" خالية من الرواسب "الشخصية"(٤).

ولكن، وقبل الإبحار في الفكر "النقابي" لليون دوغي، لابد لنا من التذكير بأبرز الدعامات التي يقوم عليها هذا المفهوم "الموضوعاني" للقواعد القانونية في مذهبه الوضعي الاجتماعي.

تبرأ العلامة الفرنسي، بادئ ذي بدء، من الاعتقاد السائد بين الأوساط الفقهية منذ بزوغ فجر عصر التنوير واندلاع الثورة الفرنسية في العام ١٧٨٩، والقائل بأن الأفراد يولدون أحراراً متساوين في الحقوق، ليدحض بالتالي مزاعم نظريات العقد الاجتماعي والحقوق الطبيعية المتفرعة عنها، فقد أكد أن الأفراد ينشؤون أعضاء في جماعة بشرية معينة، ويخضعون إلى منظومة من الالتزامات الضرورية لاستمرار الجماعة ككل ونموها(٥).

في هذا السياق، تجلى التَأثّر الذي مارسه النتاج الفكري "لإميل دوركايم" على دوغي بصورة لا تقبل التأويل، خصوصاً عند اعتماده "التضامن الاجتماعي" كحجر الزاوية لتشييد نظريته الخاصة "بالحق". فعلى غرار زميله المتبحر في علم الاجتماع،

---

(٢) ليون دوغي Léon Duguit، فقيه قانوني فرنسي، ولد في ١٨٥٩/٠٢/٠٤ وتوفي في ١٩٢٨/١٢/١٨.
B. Pacteau, «Léon Duguit à Bordeaux, un doyen dans sa ville», Revue du droit public et de la science politique en France et à l'ètranger, 01 mars 2010, nº 2, p. 505.

(٣) L. Duguit, «L'ètat, le droit objectif et la loi positive», Paris, Fontemoing, 1901, p. 1.

(٤) C. M. Herrera, «?Duguit et Kelsen?: la théorie juridique, de l'épistémologie au politique?», in O.?Beaud et P.?Wachsmann, La science juridique française et la science juridique allemande de?1870 à?1918, PU de Strasbourg, 1997, pp.?325-345.

(٥) L. Duguit, «Manuel de droit constitutionnel», 4e éd., 1923, p. 5.

اعتبر دوغي أن المشاهدة العلمية لكافة العصور التاريخية لم تسجل يوماً بأن الإنسان قد عاش وحيداً، في عزلة عن أبناء جنسه(٦). بل بطبيعته، هو كائن اجتماعي، محكوم عليه منذ نعومة أظافره بأن يحيا ضمن جماعة، تترتب عنها سلسلة من الواجبات والالتزامات، سواء أكانت مادية أم أخلاقية(٧). وبالتالي، يكون دوغي قد استبدل ثنائية "الحريات – الحقوق"، بأخرى تقوم على "الحريات – الواجبات"، مطعماً كافة "الحريات"، فردية كانت أم عامة، بوظيفة اجتماعية محددة، ضرورية لتمكن الأفراد من التمتع بها(٨).

بالمقابل، رفض العلامة الفرنسي تحديد مكمن "القانون" خارج الوقائع الملموسة التي تسجلها المشاهدة وتؤيدها التجربة، فالتضامن الاجتماعي يختزل مجموعة من "القواعد الاجتماعية" التي هي قواعد سلوكية أساسية لاستمرار الجماعة وتطورها(٩). هذا وتشكل ردة الفعل الجماعية التي يثيرها الانتقاص من تلك القواعد أو التعدي عليها، دليلاً قاطعاً على وجودها وتجذرها في ضمير الجماعة.

بالمقابل، اختصر دوغي الوسائل التي يمكن بموجبها إتمام "التضامن الاجتماعي" بعاملين: الأول "التضامن بالتشابه"، ينطلق من الواقعة التاريخية بأن للأفراد حاجات ورغبات مشتركة لا يمكن تحقيقها إلّا في الحياة المشتركة، الأمر الذي يدفعهم للتكتل والتعاون من أجل بلوغ الهدف العام... أما العامل الثاني "التضامن بتقسيم العمل"، فسببه تفاوت قدرة الأفراد واختلاف كفاياتهم مما يستتبع بالضرورة تبادل الخدمات بينهم(١٠).

---

(٦) L. Duguit, «L'ètat, le droit objectif et la loi positive», op. cit., p. 31.

(٧) L. Duguit, «Souveraineté et liberté: leçons faites à l'Université Columbia», La Mémoire du droit, Paris, 2002, p. 142.

(٨) ظهرت هذه الوظيفة الاجتماعية للحريات في كتابات السياسي الفرنسي والمفكر "التضامني" Léon Bourgeois.
S. Pinon, «Le positivisme sociologique: l'itinéraire de Léon Duguit», Revue interdisciplinaire d'études juridiques, 2011, nº 2, Volume 67, p. 76.

(٩) كما أن باستطاعة أفراد الجماعة المعنية التعرف على تلك القواعد وتحديدها بسهولة.
L. Duguit, «L'ètat, le droit objectif et la loi positive», op. cit., p. 82.

(١٠) "وما الدولة سوى الصورة الواقعية التي يتجلى فيها التضامن الاجتماعي، ووظيفة الدولة إنما هي المحافظة على ذلك التضامن وتسهيل اتساعه وتطوره ومنع العوامل التي تصيبه بالضعف والوهن، وذلك عن طريق سن "قواعد للسلوك" وهي المعروفة باسم "القوانين"، (والتي) لا تكون مشروعة إلا إذا هدفت إلى حماية التضامن الاجتماعي وإلى كفالة عوامل نموه واطراده، فذلك التضامن هو أساس قيام الدولة وهو تبرير ما لها على الأفراد من سلطان". جمال مرسي بدر، "التضامن الاجتماعي بين ابن خلدون ودوجي"، مجلة الرسالة، العدد ١٠٢٣، ١٩٥٣.

أما إذا سولت لأحدهم نفسه وتعدى على هذا التضامن الاجتماعي، فإن الرد سيأتي سريعاً من الجماعة المعنية ككل، لمعاقبة الفاعل وإصلاح الخلل الذي أصاب توازنها... وبالتالي، يكون دوغي قد رأى في التضامن الاجتماعي، السابق لوجود السلطة السياسية ولظهور الدولة، المصدر الوحيد للقواعد القانونية. فهذه الأخيرة تنشأ بصورة تلقائية في الحياة الجماعية، قبل تدَخُل المشرع لترجمة مضمونها بإخلاص في لوائح قانونية وضعية(١١).

فبحسب المذهب الوضعي الاجتماعي، يجد "القانون" مصدره خارج الدولة ومؤسساتها، بالإضافة إلى أقدميته وسموه عليها، فمن دون هذا التحجيم لسلطان الدولة وجبروتها، لا تستوي حياة اجتماعية ودولية بناءة، بل عنف وبربرية مستدامة(١٢).

في المقابل، أصر دوغي على تأكيد "الطابع النسبي" لهذه القواعد الاجتماعية، لإقصاء أي نوع من التقارب بين مذهبه "الوضعي الاجتماعي" ونظريات "القانون الطبيعي"(١٣). إذ ترتبط تلك القواعد الاجتماعية بشكل عضوي ولصيق بالتضامن الاجتماعي الخاص الذي يحكم جماعة بشرية محددة على وجه دقيق(١٤).

أما بالنسبة إلى آلية انتقال "القواعد الاجتماعية" إلى "قواعد قانونية وضعية"، فقد حددها دوغي على الشكل الآتي: إذا كان التعدي على القواعد وانتهاكها من قبل الأفراد يترتب عليه إخلال بالنظام العام وامتعاض من قبل أعضاء الجماعة، وحده مقدار العقوبة ضد المعتدي ومستوياتها المتقدمة، كفيلة بقلب المعادلة والانتقال من القواعد بوصفها "اجتماعية" إلى صورتها "القانونية"(١٥). بمعنى آخر، عندما يتحول التفاعل الجماعي التلقائي على الانتهاك المُفتعل إلى ردة فعل خجولة، مبتورة الفاعلية، ويتكون في الضمير الجماعي للأفراد شعور بضرورة التنظيم الاجتماعي للعقاب من

(١١) L. Duguit, «Leçons de Droit public général», Paris, E. de Boccard, 1926, p. 123.

(١٢) L.?Duguit, «?Jean-Jacques Rousseau, Kant et Hegel?», RDP, 1918, p.?175.

(١٣) Ph. Raynaud, «Léon Duguit et le droit naturel», Revue d'histoire des facultés de droit et de la science juridique, 1987, nº 4, p. 169.

(١٤) الأمر الذي يؤدي إلى اختلافات جوهرية في مضمون تلك القواعد الاجتماعية بتنوع المجتمعات الإنسانية.

(١٥) L. Duguit, «Le droit constitutionnel et la sociologie», Revue internationale de l'Enseignement, tome 18, 1889, pp. 484-505.

قبل السلطات الرسمية في الدولة، عندها فقط تتحول القواعد الاجتماعية إلى قواعد قانونية وضعية.

هذا ويتجسد "الجزاء القانوني" المنوي إنزاله "بالمعتدي" الذي أخل بتناغم التضامن الاجتماعي، باستعمال القوة المادية القاهرة من قبل الحكام(١٦). غير أن وسائل الإكراه لا تضفي صفة "الإلزام" على تلك القواعد، بل تكتفي في معاقبة المعنيين في مخالفة أحكامها. إذ يقتصر دور تلك الوسائل على التنبيه إلى أن "قاعدة اجتماعية" معينة، مُلزمة بحد ذاتها، قد تحولت إلى "قاعدة قانونية وضعية"... وبالتالي، يُحتم هذا الانتقال عاملين أساسيين: يُختصر الأول بضرورة الشعور اليقين في وجدان "الضمير الجماعي للأفراد" بالأهمية الكبرى التي وصلت إليها القاعدة الاجتماعية المعنية، وبأن تدخل الدولة للاقتصاص من المعتدي عليها مسألة طبيعية ومشروعة... أما العامل الثاني فيقوم على تدخل المشرع لاستنتاج مضمون القواعد الاجتماعية واستنساخها بأمانة في نصوص تشريعية وضعية، إضافة إلى سهره على تأمين احترامها من قبل مكوّنات المجتمع بكافة أطيافها، بما فيها السلطات العامة الحاكمة، والذي هو جزءٌ منها(١٧).

بناء على ما تقدّم، لا يُخفى على المراقب الدستوري الطابع "الموضوعي" للقواعد القانونية، وذلك بعد خروجها التلقائي والآني من العلاقة الترابطية التي تجمع كافة مكونات الجماعة. فقد شدد دوغي في كتابته العديدة على أن شرعية القواعد القانونية وإلزاميتها لا تنبعان من إرادة الحكام ورغباتهم، بل من مدى تطابقها مع أحكام ومتطلبات التضامن الاجتماعي... كما يستوي عند دوغي مصدر السلطة لدى الحكام، طالما أنهم يستخدمونها للمباشرة بالوظيفة الاجتماعية المؤتمنين على تحقيقها. ليحوّل بالتالي مهمة الحفاظ على التضامن الاجتماعي، إلى المصدر الوحيد لشرعية السلطة داخل الدولة(١٨).

يتناغم هذا الجانب من المذهب الوضعي الاجتماعي للعلامة دوغي مع ما يُعرف "بشرعية الإنجاز"، التي تقوم على تقليل الاهتمام بموضوعي أصول السلطة وتمثيلها

(١٦) أطلق دوغي على القوة المادية القاهرة المستخدمة كردة فعل على الإخلال بتوازنات التضامن الاجتماعي تسمية "العقاب المنظم".

(١٧) L. Fonbaustier, «?Une tentative de refondation du droit: l'apport ambigu de la sociologie à la pensée de Léon Duguit», RFDA, Novembre-Décembre 2004, pp.?1053-1061.

(١٨) S. Pinon, «Le positivisme sociologique: l'itinéraire de Léon Duguit», op. cit., p. 77.

الحقيقي، بهدف التركيز على ما تحقق فعلاً على يد القابضين عليها، أي أنها تتركز حصراً بالأعمال التي أقدم عليها الحاكم في تلبيته متطلبات الشعب من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والأمنية، بصرف النظر عن مدى الاعتقاد بصحة وجوده في السلطة، أو بمدى تمثيله للمواطنين(١٩).

في هذا السياق، رأى عدد من الباحثين بأن "شرعية الإنجاز" هي أكثر الشرعيات المناسبة لواقعنا العربي(٢٠). غير أنها قد تكون وليدة التلاعب، والتي قد تصل في بلداننا العربية إلى حدودها القصوى؛ لأن شرعية المؤسسات غير وطيدة بصورة كافية لتمنع الشخصنة الكاذبة للإنجازات الوطنية الوهمية(٢١).

ولكن، وعلى الرغم من الدخول الجزئي "لشرعية الإنجاز" إلى قلب الثقافة السياسية العربية المعاصرة، وفي استمرار عدد من الحكام، بسيطرتهم على وسائل الإعلام، تصوير صنائعهم المتواضعة والمكلفة انتصارات عظيمة، فقد رأى بعض الباحثين في هذه الديناميكية السياسية عنصر تفاؤل، ذلك أن مجرد دخول فكرة "تقييم الإنجاز" إلى الثقافة السياسية أمر في غاية الأهمية ومبعث تفاؤل(٢٢).

من جهة أخرى، بإمكاننا ربط إصرار دوغي على أن الحكام لا يستمدون شرعيتهم من صناديق الاقتراع، بل من مهاراتهم بتحويل القواعد الاجتماعية إلى قواعد قانونية آمرة بشفافية وإخلاص كبيرين(٢٣)، مع أطروحات عدد من الباحثين في الأدبيات الدستورية الإسلامية، الذين أضاءوا أجزاء من السياسية الشرعية والكتابات القانونية الفقهية الإسلامية التقليدية، التي ركزت على شرعنة السلطة انطلاقاً من مدى ملاءمتها "للمصلحة العامة" وخدمتها لها(٢٤).

---

(١٩) غسان سلامة، "نحو عقد اجتماعي جديد: بحث في الشرعية الدستورية"، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، ٢٠١١، ص ٦٥.
غسان سلامة، "نحو عقد اجتماعي جديد: بحث في الشرعية الدستورية"، مرجع مذكور، ص ٦٥.

(٢٠) سليمان الضحيان، "الدولة وشرعية الإنجاز"، صحيفة مكة، ١١/٠٥/٢٠١٦.

(٢١) غسان سلامة، "نحو عقد اجتماعي جديد: بحث في الشرعية الدستورية"، مرجع مذكور، ص٦٦.

(٢٢) غسان سلامة، "نحو عقد اجتماعي جديد: بحث في الشرعية الدستورية"، مرجع مذكور، ص ٦٨.

(٢٣) L. Duguit, «Les transformations du droit public», A. Colin, Paris, 1913, p. 73.

(٢٤) A. Quraishi-Landes, "Not Your Father's Islamic State: Islamic Constitutionalism for Today's Sharia-Minded Muslims", paper presented during a Conference on "Religion and the State", Tunisia, March 24-25, 2017, p. 18.

غير أن بحثنا سينحصر في معالجة إلغاء الطائفية السياسية في السياق اللبناني، انطلاقاً من الفكر النقابي للعلامة الفرنسي ليون دوغي.

فرغم التنصيص الصريح والمباشر في مقدمة الدستور اللبناني على أن "إلغاء الطائفية السياسية هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية"(٢٥)، فإن التجاهل المتعمد للجهات الرسمية المتعاقبة على مقاليد السلطة منذ انتهاء الحرب الأهلية اللبنانية في العام ١٩٩٠، والمؤتمنة على المثابرة في تحقيق هذا الهدف، أودع إلغاء الطائفية السياسية أدراج النسيان(٢٦).

فبالعودة إلى النص الحرفي للوثيقة الدستورية، فإن الدولة اللبنانية مدنية بامتياز. أما القواعد الطائفية ليست سوى استثناء ظرفي تبرره الضرورة. "لكن الاستثناء تحول إلى قاعدة وأطاح بالحقوق الأساسية للمواطنين... وإذا كان إلغاء الطائفية السياسية هدفاً رئيساً في الدستور، غير أن الممارسة الفعلية ذهبت في اتجاه تكريسها حالة دائمة، بشكل سد الأفق أمام ولوج المرحلة الانتقالية المفروضة"(٢٧).

فعلى الرغم من وقوف "الصيغة الطائفية" وراء التشوهات التي اعترت، ولا تزال، النظام السياسي اللبناني واختراقاتها الفاضحة للمبادئ الدستورية التقليدية(٢٨)، يبقى المناخ السياسي العام المهمين على أوساط النخبة الحاكمة مؤيداً للإبقاء عليها وعلى توازناتها المتحركة...

هذا وتشير الدراسات المكثفة التي تناولت الممارسات السياسية في لبنان، والتي راقبت عن كثب تطور مجتمعه بكافة أطيافه، إلى أن النظام السياسي ذاهب باتجاه الحفاظ على الصيغة الطائفية الحالية، إن من خلال إبقاء الوضع الطائفي الراهن على

---

(٢٥) الفقرة (ح) من مقدمة الدستور اللبناني الصادر في العام ١٩٢٦ والمعدل في العام ١٩٩٠.

(٢٦) B. Patrie, E. Espašol, «Le Liban en péril», in Liban: la montée des périls, Revue Maghreb-Machrek, nº192, 2007, p. 7.

(٢٧) موقف حركة "مواطنون ومواطنات في دولة" من نظام الانتخابات التشريعية في لبنان، المفكرة القانونية، ٢٠١٧/٠١/١٠، ص ٦.

(٢٨) "دستور سنة ١٩٢٦ لم يلحظ الطائفية إلا بوصفها سلوكاً اجتماعياً اختيارياً وحالة ظرفية شاذة تستدعي المراعاة في التعيينات العامة. وما سمي "ميثاق ١٩٤٣" هو مجرد اتفاق بين شخصيتين سياسيتين، رئيس الجمهورية بشارة الخوري ورئيس مجلس الوزراء رياض الصلح، في ظرف محدد، نظم توزيع المراكز الأساسية للدولة بين الطوائف".
موقف حركة "مواطنون ومواطنات في دولة" من نظام الانتخابات التشريعية في لبنان، مرجع مذكور، ص ٦.

حاله، أو بتكرسيه النهائي والصريح للطائفية السياسية، أي إبطاله جميع المواد الدستورية التي تنص على إلغائها(٢٩).

بالمقابل، وعلى الرغم من الأجواء الطائفية "المحافظة" في البلاد، نرى أنه من الضروري التفكير جدياً في تشييد خارطة طريق إصلاحية، قوامها تفعيل وتمتين العمل النقابي العابر للمذاهب الدينية، بغية الخروج السلمي من الطائفية السياسية، وتجنيب الدولة اللبنانية ومؤسساتها الدستورية المزيد من الأزمات الطائفية السياسية(٣٠).

من جهة أخرى، لا يمكننا دراسة الحراك النقابي في لبنان من دون التطرق إلى دور الطائفية كمحرك أساسي للاقتصاد السياسي فيه، فلطالما كان الرهان على العمل النقابي من أجل كسر الانقسام المذهبي العامودي وتخطيه من خلال تشكيل قوة نقابية تعيد الاعتبار للصراع الاجتماعي على أساس المصالح الاقتصادية – الاجتماعية(٣١).

فكيف تبلورت "النقابية" في المذهب الوضعي الاجتماعي لليون دوغي؟ وما هي أبرز خصائصها العامة؟ وما كانت تداعياتها على المنظومة الدستورية والهيكلية السياسية للمؤسسات الرسمية في الدولة؟ بالمقابل، كيف بإمكان الباحث توظيف مكتسبات هذا الفكر القانوني المتميّز للعلّامة الفرنسي في تخطي الطائفية السياسية في لبنان؟

للإجابة عن تلك الإشكاليات المطروحة أعلاه، اعتمدنا منهجاً مركّباً نظراً لطبيعة البحث وتشابك مواضيعه، حيث وظّفنا على الخصوص المنهج الاستقرائي التحليلي والمنهج الوصفي، كما اضطررنا أحياناً إلى استعمال المنهج التاريخي...

دأبنا على استخدام المنهج الاستقرائي التحليلي لتفسير آراء ونظريات العلّامة ليون دوغي، بغية توضيح واستبيان أهم الأفكار التي قام عليها "الفعل النقابي" والوصول إلى أهم تأثيراته على هيكلية المؤسسات الدستورية داخل الدولة.

كما قرّرنا تطعيم دراستنا بالمنهج الوصفي لتصوير الوضع الراهن للطائفية

---

(٢٩) W. Safi, «La deuxième République: institutions étatiques et dynamique communautaire», thèse de sciences politiques, Montpellier I, 2002, p. 23.

(٣٠) في هذا السياق، لابد للباحث في الأدبيات الدستورية من أن يميّز بين "الطائفية" كعصبية بغيضة تتحكم بالسلوك السياسي، تستعين بها حفنة من النخبة السياسية الحاكمة خدمة لمآربها الخاصة، وبين "المشاركة الطوائفية في السلطة"، والتي تهدف إلى تعزيز اللحمة الوطنية وبناء الدولة ومؤسساتها على أسس متينة، بعيداً عن التقاسم الفئوي لمقاليد الحكم.

(٣١) نبيل عبدو، ربيع فخري وفرح قبيسي، "عمال ونقابات... بلا حركة"، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية في الجامعة الأمريكية، بيروت، ٢٠١٧، ص ١٦.

السياسية التي يتخبّط بها لبنان. غير أنّ بحثنا لم يقتصر على مجرّد وصف لما هو ظاهر للعيان، بل تقصّدنا التّقصي ومعرفة الأسباب الكامنة وراء تلك الطائفية القاتلة وتحليلها وملاحظة تطوراتها، وصولاً إلى إيجاد الحلول المناسبة لحلّها بناءً على الأفكار النقابية الإصلاحية للمذهب الوضعي الاجتماعي لدوغي.

أما استعمالنا للمنهج التاريخي، فكان حرصاً منّا على تتبّع مسيرة تطور آراء العلامة الفرنسي وأفكاره النقابية، بالإضافة إلى مواكبة الحركة النقابية اللبنانية منذ نشأتها، مما ساعدنا على تحديد الأسباب والعلل التي أدّت إلى استقرار آليات العمل النقابي على ما هي عليه اليوم...

فبعد تأطيرنا الترجمة الدستورية للمشروع الإصلاحي النقابي للمذهب الوضعي الاجتماعي لليون دوغي (المبحث الأول)، سنستبين مدى ملاءمته في هندسة آليات سياسية قد تسهم في استبدال الطائفية السياسية، التي تتخبط بها المؤسسات الدستورية في لبنان، بالنقابات المهنية والعمالية كما أفتى بها العلامة الفرنسي (المبحث الثاني).

المبحث الأول
الترجمة الدستورية للمشروع الإصلاحي النقابي لليون دوغي

حاول العلامة الفرنسي من خلال مشروعه الإصلاحي النقابي رسم مسار وسط يجمع بين "الفردانية الليبرالية" من جهة، و"الاشتراكية الشمولية" من جهة أخرى (المطلب الأول). في الإطار عينه، شدد دوغي على أهمية التمثيل السياسي للحركة النقابية داخل المؤسسات الدستورية، وعلى رأسها مجلس الشيوخ (المطلب الثاني).

المطلب الأول
الخروج من معضلة العلاقة التناقضية بين "الفردانية الليبرالية" و"الاشتراكية الشمولية"

منذ اندلاع الثورة الفرنسية في العام ١٧٨٩، هيمنت المبادئ التي اختزلها "إعلان حقوق الإنسان والمواطن" على الأوساط الفقهية القانونية الفرنسية. فقد رفض غالبية الفقهاء التقليديين منح المواطنين "صك ملكية" في جزء من السيادة، مفضلين حصرها في الدولة، ذلك الكائن المصطنع والمجرد الذي تتجسد فيه الفئات الشعبية بكافة أطيافها(٣٢). هذا وقد شكلت مقولة أن "السيادة وحدة واحدة لا تتجزأ"، حيلة ذكية لابتكار مفهوم جديد، "وهمي وسامي"، هو "الأمة" التي لا تحتضن مجموعة من الأفراد ذات المصالح المتعارضة وفئات اجتماعية متنوعة، وإنما تشكل جسماً متجانساً يتحول فيه المواطنون إلى أفراد متساوين "مترادفين"(٣٣)، مجبرةً إياهم على التماثل والتطابق... فحتى أواخر القرن التاسع عشر، اصطف عدد مهم من خيرة الأكاديميين الذين يتمتعون بمكانة علمية مرموقة في الأوساط الفقهية الدستورية(٣٤) خلف المذهب القانوني الذي تقصد تعرية مفهوم "الأمة" من "الشوائب" التي تعتريه، والتي قد تُحوّل "الأمة" إلى كيان واقعي، ملموس واجتماعي، يختصر فئات متنوعة ذات مصالح فئوية، يسهل على المراقب تحديدها(٣٥).

غير أن العلامة الفرنسي ليون دوغي رفض الانصياع إلى تلك المفاهيم

(٣٢) R. Carré de Malberg, «Contribution à la théorie générale de l'ètat», Dalloz, tome II, 2003, p. 174.

(٣٣) يحرَّم عليهم المجاهرة بمطالب خاصة أو فئوية.

(٣٤) على غرار كل من Adhémar Esmein و Raymond Carré de Malberg.

(٣٥) S. Pinon, «Léon Duguit face à la doctrine constitutionnelle naissante», RDP, 01/03/ 2010, nº 2, p. 540.

الميتافيزيقية الخيالية، التي عمدت إلى تطعيم "الأمة" ضمير وإرادة تنبثق عنهما قواعد قانونية آمرة(٣٦). وعلى نقيض الأيديولوجية الفردية التي أورثتها الثورة الفرنسية، والتي رسّخت مساواة "مصطنعة" بين كافة المواطنين، فضل دوغي الاعتماد على "الوقائع" وحدها لتشييد نظرية جديدة عكست بإخلاص حقائق اجتماعية تمحورت حول تنوع الفئات المتميزة في المجتمعات المعاصرة والتقسيم التقني والمعقد لقطاعات العمل فيها، بالإضافة إلى انعدام المساواة الواضح والفاضح في توزيع الإمكانيات والقدرات الفردية(٣٧). هذا وقد ترسخت في وجدانه قناعة مطلقة بأن تحديث القانون العام يبدأ بتطهيره من كافة "العوامل القمعية" التي تختبئ في طيات "الدوغماتية الوحدوية" والتجانس المطلق لمكونات الجسم الاجتماعي واتساقها التام، بغية تكريس "الأمة" كحقيقة ملموسة(٣٨).

جاهد دوغي لإبطال احتكار الهيئة التمثيلية البرلمانية في تحديدها للإرادة الوطنية، بغية حرمان الحكام الآليات اللازمة لسحق المحكومين، معتبراً أن الحريات الفردية تتقلص فاعليتها كلما انكمش عدد النقابات المهنية والتعاونيات الحرفية، تناغماً مع انتشار ظاهرة "تَذْرِيَة الأفراد" لتسهيل التحكم بهم من قبل السلطات الحاكمة بعد التفرد بهم.

لذلك، دأب العلامة الفرنسي على تمحيص الأمة كما هي عليه على أرض الواقع، كظاهرة متأصلة في التاريخ، جازماً بأن الخاصية الأساسية لمجتمعات القرن العشرين تتمحور حول الحركة النقابية. فبعد انحسار الفكر الثوري الذي حارب بشراسة، ولعقود طويلة من الزمن، الجمعيات والتعاونيات الحرفية والمهنية، تنفست الأخيرة الصعداء ابتداءً من الربع الأخير من القرن التاسع عشر... اعتبر دوغي أن هذه الموجة "النقابية" الجديدة ستكون لها انعكاسات حتمية وتغيرات جزرية على النسيج الاجتماعي وهيكليته. فلن يقتصر بعد اليوم الفضاء السياسي الوطني على عناصر فردية مشتتة، بل سيتعداها لاستيعاب مجموعات متماسكة جديدة، يعترف لها بالشخصية القانونية(٣٩).

---

(٣٦) L. Duguit, «Manuel de droit constitutionnel», op. cit., p. 54.

(٣٧) زانا رؤوف حمه كريم، "فكرة القاعدة القانونية والدولة عند العميد ليون ديجي: دراسة في ضوء الوضعية القانونية"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠١٤، عدد ٢، المغرب، ص ٢٥٥.

(٣٨) L. Duguit, « La représentation syndicale au Parlement », Revue Politique et Parlementaire, 1911, p. 39.

(٣٩) L. Duguit, « La représentation syndicale au Parlement », op.cit., p. 29.

هذه "الثنائية"، ستعيد رسم المشهد السياسي والدستوري للمجتمعات التي تعرفها، فإلى جانب مجلس نيابي منتخب على أساس النسبية، يمثل مواطني الدولة وتطلعاتهم، طالب دوغي بإنشاء مجلس ثان تقتصر عضويته على مندوبي مختلف التجمعات النقابية(٤٠). فقد بلغ الحراك النقابي درجات متقدمة يستحيل على السلطات العامة، بما فيها المشرع الدستوري، التنكر لها. هذه النقابات التي أحدثت فجوة في جدار عزلة الأفراد وتوحدهم، والتي تعمل على انتشالهم من مخالب السلطات السيادية المطلقة، تستحق مكاناً مرموقاً في الهيكلية الدستورية للدولة، لتمثيل سياسي فعال للقوات الاجتماعية الجديدة(٤١).

وبالتالي، تكون القوة الاقتصادية التي تمثلها الحركات النقابية قد تحولت إلى قوة سياسية حقيقية. كما برر دوغي هذا العبور بعبارات صريحة أضاءت على الجانب التغييري لفكره الدستوري والسياسي، في ضربه عرض الحائط الأسس التقليدية للنظام التمثيلي البرلماني، معتبراً أنه من الصعب تصور هيئة سياسية ناشطة ومستدامة ما لم تكن تمثل عنصراً اجتماعياً. من جانب آخر، لابدّ من أن تتحول العناصر الاجتماعية المتناسقة والمتجذرة في النسيج الاجتماعي إلى قوة سياسية، فارضةً حضورها مباشرةً أو من خلال وكالة تمثيلية(٤٢). بذلك، يكون العلامة الفرنسي قد رفض الانسياق للآراء الفقهية الدستورية الرائجة في عصره، والتي واظبت على توسيع المسافة الفاصلة بين نواب الأمة من جهة، والعناصر الفردية والجماعية التي تتكون منها من جهة أخرى(٤٣). فقد جاهد دوغي في سبيل إيجاد آليات دستورية مناسبة لتقريب الحكام من المحكومين، أفراداً كانوا أم جماعات، على غرار اعتماد النسبية كنظام انتخابي برلماني ديمقراطي، بالإضافة إلى التمثيل النقابي المهني(٤٤).

من جهة أخرى، خيمت على القارة العجوز في أوائل القرن العشرين أجواء من الإحباط وخيبة الأمل من الديمقراطية وآلياتها الليبرالية... غير أن عدداً مهماً من مفكري

(٤٠) L. Duguit, «L'Etat, les gouvernants et les agents», Paris, A. Fontemoing, 1903, p. 179.

(٤١) L. Duguit, «La représentation syndicale au Parlement», op.cit., p. 45.

(٤٢) L. Duguit, op.cit., p. 44.

(٤٣) S. Pinon, «Léon Duguit face à la doctrine constitutionnelle naissante», op. cit., p. 543.

(٤٤) L. Duguit, « Analyses et comptes rendus » (N. Saripolos, «La démocratie et l'élection proportionnelle ȝ RDP, 1899, p. 527.

تلك الحقبة التاريخية ومثقفيها، رفض الانسياق خلف الأيديولوجية الشيوعية الرائجة في الأوساط السياسية والأكاديمية(٤٥). فقد حاول عالم الاجتماع الفرنسي إميل دوركايم، على سبيل المثال، التوفيق بين المصالح الفردية والمتطلبات الاجتماعية، وذلك بغية الخروج من معضلة العلاقة التناقضية بين "الفردانية الليبرالية" و"الاشتراكية الشمولية"... هذا ويدخل المذهب الوضعي الاجتماعي لدوغي في سياق البحث عن مسار فقهي ثالث يجمع بين المدرستين المتناقضتين، وليخلق فجوة في الجدار الفاصل بين "الإنسان الفرد" كفكرة قابلة للتجريد والتعميم والعالمية من جهة، ومتطلبات النظرية العضوية للمجتمع من جهة أخرى. فقد رأى العلامة الفرنسي في مذهبه الوضعي الاجتماعي انطلاقة جدية نحو تكريس تيار فقهي جديد، يخدم ثبات "الجمهورية" ونظامها البرلماني، ويتعارض مع الأفكار الماركسية الثورية، رغم الاهتمام الكبير الذي يخصصه للقضايا الاجتماعية(٤٦).

فقد ترسخت قناعة قاطعة لدى دوغي بأن انتصار العقيدة الاشتراكية الاستبدادية سيُتَرجَم تضخماً هائلاً في سلطان الدولة وجبروتها المشين، يفوق بأشواط ما منحته الثورة الفرنسية في العام ١٧٨٩ "لممثلي الأمة" من صلاحيات وإمكانيات طائلة، ينتهي بسحق الأفراد وعودة البربرية(٤٧). لذلك، واظب العلامة الفرنسي على تحويل المنظومة القانونية إلى "سور" يلف مؤسسات الدولة ويحدّ من جبروتها، معتمداً نوعاً من "الليبرالية التضامنية" بغية الوصول إلى مبتغاه(٤٨).

كما جاءت عناصر ومفاهيم متنوعة لتلعب دوراً محورياً في تدعيم هذا الاختراق المحتمل بين "الفردانية والاشتراكية". فقد أصر دوغي على ضرورة تكثيف اللجوء إلى "الاتفاقيات الجماعية" كآلية سلمية لحياكة النسيج الاجتماعي(٤٩). ناهيك عن

(٤٥) J. Bonnecase, «La pensée juridique française de 1804 à l'heure présente», tome II, Bordeaux, Delmas éditeur, 1933, p. 423.

(٤٦) L. Duguit, «Traité de droit constitutionnel», 2eme édition, Paris, Fontemoing, 1923, p. 197.

(٤٧) L. Duguit, «Jean-Jacques Rousseau, Kant et Hegel», op. cit., p. 173.

(٤٨) S. Pinon, «Le positivisme sociologique: l'itinéraire de Léon Duguit», op. cit., p. 67.

(٤٩) J. Le Goff, «Juristes de gauche et droit social dans les années 1880 -1920», in C.M. Herrera (dir.), Les juristes face au politique. Le droit, la gauche, la doctrine sous la IIIe République, Kimé, 2003, p. 28.

الجهود الكبيرة التي بذلها في تفكيك الأسس التي قامت عليها النظرية التقليدية "لحق الملكية"، بغية إعادة توجيهها نحو "وظيفتها الاجتماعية"(٥٠).

هذا وترافقت "النفضة" النوعية في المفاهيم القانونية التقليدية مع الإحاطة المميزة التي خصها دوغي للظواهر الاجتماعية المتنامية... ففي دراسة قانونية نشرها في أواخر القرن التاسع عشر(٥١)، سلّط العلامة الفرنسي الأضواء على جهود "الأمة" ومواظبتها على إعادة إحياء العمل بالمؤسسات التي سحقتها الثورة الفرنسية، مع تعديل بعض من جوانبها لتتلاءم مع متطلبات المجتمعات المعاصرة، فبعد طغيان الطابع "الفردي" على المنظومة القانونية التي أعقبت إعلان حقوق الإنسان والمواطن في العام ١٧٨٩، لاحظ دوغي الطفرة التي أصابت الانتشار السريع "للجمعيات والاتحادات" باختلاف أشكالها وأصنافها، وتأثيرها الواضح على المناخ التشريعي العام... إلا أنه، وابتداء من العقد الأول للقرن العشرين، "تخمرت" لدى العلامة الفرنسي فكرة أوضح لتلك المظاهر الاجتماعية المستجدة، لتتركز في شكل "حركات نقابية" فاعلة وفعالة(٥٢).

إلا أنه رأى في "الحراك النقابي" عاملاً أساسياً لتثبيت "التضامن الاجتماعي"، رافضاً إدخاله في متاهات نظرية "صراع الطبقات الاجتماعية"، ملقياً على عاتقه مهمة تدعيم اللحمة الوطنية و"مأسسة" التنوع الاجتماعي...

بناء على ما تقدم، جاهر دوغي في نبذ الأطروحات التي انبثقت عن المذاهب "النقابية الثورية"، المتأثرة بالمدارس الاشتراكية، معللاً اشمئزازه هذا بضرورة حماية الحراك النقابي الفتي من الأيديولوجيات الشمولية التي تسوق العنف والتمرد في المجتمعات المدنية. فقد حرص العلامة الفرنسي على توجيه "ردات الفعل" على الهيمنة الطويلة الأمد "للفردانية الليبرالية"، وعلى رأسها النقابات المهنية، ضمن إطار

(٥٠) بالإضافة إلى الدور المحوري الذي لعبه مفهوم "المرفق العام" في بلورة نظريته الجديدة حول الدولة.
F. Melleray, «Léon Duguit. L'ètat détrôné», in N. Hakim et F. Melleray (dir.), Le renouveau de la doctrine française. Les grands auteurs de la pensée juridique au tournant du XXe siècle, Dalloz, coll. Méthodes du droit, 2009, p. 239.

(٥١) L. Duguit, «L'élection des sénateurs», Revue Politique et Parlementaire, Paris, Septembre 1895, p. 463.

(٥٢) L. Duguit, «Le droit social, le droit individuel et la transformation de l'ètat», Paris, F. Alcan, 1908, p. 23.

بناء، يجمع الأفراد المشتتين تحت عباءته، بغية إعادة التلاحم والوئام اللذين افتقدتهما المجتمعات السياسية والاقتصادية الأوروبية، في المستقبل القريب...

وبالتالي، تتجلى نقاوة الفكر السياسي لدوغي وطوباوية ما ابتغاه من وراء دعمه للحراك النقابي، في تفضيل الوحدة والتماسك الاجتماعي على العنف والنزاعات الطبقية، فقد وجد في العمل النقابي فرصة تاريخية لإحلال سلام متين وعادل، بتفاديه المنابر التي تدعو إلى الكراهية والإضرابات العامة، وتُجَنّبُه الانسياق في "الخطأ الجسيم" الذي اقترفه كارل ماركس عند وضعه "الطبقة العاملة" في مواجهة مباشرة ومفتوحة مع "الطبقة البرجوازية"(٥٣).

فقد رأى في "النقابية" صحوة "المجموعات" أو "الطبقات الاجتماعية" التي ستتحول إلى المكون الأساسي "للجسم الوطني" الواحد، والتي ستلجأ إلى الانقلاب التدرجي على المنظومة القانونية التي انبثقت عن الأفكار "الفردانية الليبرالية"، بعد إدراكها الكامل لاستقلاليتها وترابط مصالحها في الوقت عينه(٥٤).

هذا وقد فسر دوغي ظاهرة الحركات النقابية على ضوء نظرية "التقسيم الاجتماعي للعمل" التي تغنى بها عالم الاجتماع إميل دوركايم، والتي تقوم على نوعين من التضامن الاجتماعي: يدفع النوع الأول من "التضامن بالتشابه" Solidarité par similitude الأفراد الذين يؤدون الأعمال نفسها، يدوية كانت أم فكرية، إلى التكتل والانضواء في نقابة واحدة، تنبع أواصر التقارب بينهم بالدرجة الأولى من التحام مصالحهم المشتركة وهوية العمل الذي يقومون به... بالمقابل، يندرج النوع الثاني في خانة "التضامن بتقسيم العمل" الذي يركز على الاختلافات الجوهرية بين تلك النقابات، فتفاوت قدرة الأفراد واختلاف كفاياتهم يستتبع بالضرورة تبادل الخدمات بين "الطبقات" التي ينتمون إليها(٥٥).

إشارة إلى اتخاذ مفهوم "الطبقات الاجتماعية" معنى خاصاً في الفكر الفلسفي للمذهب الوضعي الاجتماعي، فقد رأى دوغي في تلك "الطبقات" مجموعة من الأفراد المنتمين إلى مجتمع معين، والذين تجمعهم أواصر متعددة، أبرزها على الإطلاق ممارستهم لعمل أو مهنة محددة في إطار التقسيم الاجتماعي للعمل(٥٦). بناءً على ما

(٥٣) L. Duguit, «Le syndicalisme», Revue Politique et Parlementaire, Paris, 1908, p. 473.

(٥٤) L. Duguit, op. cit., p. 473.

(٥٥) S. Pinon, «Le positivisme sociologique: l'itinéraire de Léon Duguit», op. cit., p. 89.

(٥٦) L. Duguit, «Le syndicalisme», op. cit., p. 476.

تقدم، يلاحظ المراقب السياسي، التقارب الكبير بين "الطبقات الاجتماعية" في مدلولها لدى دوغي، وبين المفهوم الحديث للاتحادات العمالية والتعاونيات المهنية. وبالتالي، لا تنحصر "الطبقات الاجتماعية" لدى العلامة الفرنسي على اعتماد تقسيم ثنائي متعارض بين الطبقة الرأسمالية من جهة، وطبقة العمال من جهة أخرى، بل يختزل مفهومها على عدد كبير من "الطبقات" التي تتنوع وتختلف بتعدد المهن والحرف الضرورية لاستمرار الحياة في المجتمعات كافة(٥٧). "فالنقابية" ليست أداة تسحق بها البروليتاريا البرجوازية في الحرب المحتمة بينهما، كما تراءى للمفكرين الماركسيين، بل هي حراك أوسع من تلك الأيديولوجية الثورية العنيفة، تفوقها بأشواط مهمة لما تختزله من قيم إنسانية سامية، لا بل هي وسيلة فعالة لتوطيد الوحدة والسلام الاجتماعي، كما لا ينحصر هذا الحراك النقابي في حدود الطبقة العمالية، بل يتعداه إلى كافة الطبقات الاجتماعية، محاولاً تنسيق جهودها وربطها "بشبكة" من الثقة المتبادلة(٥٨).

هذا وقد رأى دوغي في النقابات المهنية الملاذ الأخير للأفراد في التمتع بحياة اجتماعية نشيطة، بعد "التحلحل" الذي أصاب "الأسرة" كمؤسسة اجتماعية، والترهل الذي فتك بالنموذج "القروي"، مقابل الانتشار الكثيف لظاهرة "التمدن"، التي تفتقر إلى مجموعات اجتماعية متماسكة(٥٩).

من جهة أخرى، خلت نظرته للحراك النقابي من العناصر التي قد تؤجج الصراعات الثورية الدموية، كالإضرابات العامة، مركزاً على التناغم الذي سينعم به هذا "المشغل الفسيح وهو المجتمع"(٦٠)، بعد تجذر النموذج النقابي وازدهاره... كما منع دوغي على الجمعيات المهنية المعنية امتلاكها لإرادة تغييرية، تطمح إلى الارتقاء بها إلى مراتب أسمى، أو تحثها على تجاوز حالتها الطبيعية، معللاً ذلك بضرورة تمسكها بأداء وظيفتها الاجتماعية، الواجب تأمينها في المجتمعات الحديثة التي تُحدد مسبقاً تقسيمات العمل فيها... وبالتالي، تقتصر الحاجة إلى تضامن مهني متين ضمن نقابات عمالية لمواجهة قمع السلطة الحاكمة، من دون تهديد النسيج الاجتماعي وتناسقه...

في السياق عينه، توقع دوغي طغيان الالتحام الكامل بين المكونات الفردية

(٥٧) L. Duguit, « La représentation syndicale au Parlement », op.cit., p. 31.
(٥٨) L. Duguit, «Le syndicalisme», op. cit., p. 479.
(٥٩) L. Duguit, op. cit., p. 481.
(٦٠) L. Duguit, op. cit., p. 478.

للمجتمعات البشرية وانسجامها التام، منهياً عقود طويلة من سطوة حفنة من الحكام واستئثارها على مجموعة من الأفراد العزل، العاجزين عن مقاومة تسلطها(٦١).

كما لم يمانع العلامة الفرنسي من المجاهرة بضرورة إعادة النظر في تحديد الأطر النظرية لمفهوم "الديمقراطية"، طارحاً نموذجاً "ثلاثي العلاقة" يضم جنباً إلى جنب: الأفراد، الدولة والتكتلات المهنية...، نافياً أن تكون عودة النقابات الحرفية سبباً لتسهيل قيام أنظمة شمولية، فقد رأى دوغي في الحراك النقابي أداة لمراقبة السلطة وتحجيم نفوذها بعد بلوغه قمة تطوره، أي عند تحوله إلى قوة سياسية تتمتع بكامل المقومات التي يستلزمها استلام أجزاء من مقاليد الحكم وإدارة الشؤون العامة.

هذا وقرع العلامة الفرنسي ناقوس الخطر بتحذيره من أن الطبيعة الاجتماعية للحركة النقابية في بدايات القرن العشرين، قد وصلت إلى مراحل متقدمة، تحتم على الجهات المعنية في الدولة تأمين تمثيل عادل لها داخل الأجهزة الحكومية، من خلال سلسلة من الآليات الدستورية والقانونية السلمية. وإلا، فلن يكون للنقابات سوى سلوك خيار غزوة مراكز القرار الرسمية بالوسائل العنيفة(٦٢).

لذلك، حث العلامة الفرنسي السلطات العامة، وعلى رأسها المشرع الدستوري، على إعادة هيكلة المنظومة القانونية والمؤسساتية لتتلاءم مع التركيبة الوطنية للدول المعاصرة، ذات الطبيعة "المزدوجة"، لعدم اقتصارها على تمثيل الأفراد فقط، بل اعترافها الصريح بالنقابات المهنية، مانحةً إياها الشخصية القانونية(٦٣).

بناء عليه، اعتبر دوغي أن تمثيل كافة العناصر المكونة للأمة، من أفراد وجماعات متنوعة في المجالس النيابية، شرط أساسي لتثبيت ادعاءات الأنظمة الديمقراطية الليبرالية بتعبيرها الصادق عن الإرادة الوطنية، فقد ذهب به الأمر إلى حد القول بأن التمثيل السياسي للنقابات المهنية ينسجم مع "عقيدة" السيادة الوطنية، لا بل هو نتيجة منطقية لها(٦٤).

---

(٦١) كما رأى في الحراك النقابي مقاومة بنيوية فاعلة، كفيلة بقطع الطريق على كافة الممارسات القمعية.

L. Duguit, op. cit., p. 482.

(٦٢) L. Duguit, « La représentation syndicale au Parlement », op.cit., p. 45.

(٦٣) S. Srinivasan, ‘‘The Juristic and Political Ideas of Duguit’’, The Indian Journal of Political Science, 1939, Vol. 1, No. 1, pp. 1-22.

(٦٤) L. Duguit, « La représentation syndicale au Parlement », op.cit., p. 41.

المطلب الثاني
التمثيل السياسي للحركة النقابية داخل المؤسسات الدستورية

رأى ليون دوغي في عدد من الشواهد التاريخية المتفرقة حجة قاطعة على أن انخفاض حدة صراع الطبقات يتماهى مع ارتفاع أعداد التعاونيات والنقابات في المجتمعات المعنية وتداخلها الاجتماعي وتشابكها القانوني. فالتعاون المثمر والمحتم بين تلك الجمعيات المهنية، يقلص الصراعات الاجتماعية إلى حدودها الدنيا، كما يحمي الفرد المنضوي في إحداها من مطالب النقابات الأخرى وادعاءاتها، كما يقيه شر وتعسف السلطات العامة المركزية... فبدل الغوص في دراسة تاريخ الحضارات القديمة الغابرة(٦٥)، فضل دوغي التركيز على الحقبة الإقطاعية التي شهدتها القارة العجوز، شارعاً في تمحيص الأجواء السلمية التي عرفتها المجتمعات التي تعاقبت عليها خلال القرن الثالث عشر الميلادي، بعد عقود طويلة من العنف والصراعات الدامية.

فقد عزا العلامة الفرنسي هذا "النعيم الإقطاعي الأوروبي" إلى الهرمية الطبقية والنقابات الحرفية المتعاونة والموحدة فيما بينها بشبكة من الاتفاقيات، انبثقت عنها سلسلة من الحقوق والواجبات المتبادلة، تحت رعاية ملك يسهر على تأديتها لالتزاماتها الضرورية(٦٦)، لتمتين التضامن الاجتماعي وتماسكه...

إلا أن الانتقال إلى الملكية المطلقة قضى على تلك الهرمية الطبقية والنقابية، فقد تقصدت الهيئات الملكية المركزية مزاولة كافة الاختصاصات والسلطات في الدولة واختصارها بشخص الملك؛ بناء عليه، حُرمت النقابات المهنية من تقديم أي نوع من الخدمات، الأمر الذي أفقدها شرعيتها ومبرر وجودها، مما أدى إلى "تبخرها" مع هبوب الرياح الثورية في العام ١٧٨٩(٦٧).

في السياق عينه، استمرت "مشاعر الازدراء" في الدول الحديثة للنقابات المهنية، بفضل أساطير أيديولوجية ليبرالية، أبرزها على الإطلاق "السيادة الوطنية"(٦٨)، والتي مدت السلطات الرسمية بالوسائل اللازمة لإحكام قبضتها على الأفراد المشتتين، الذين لاحول ولا قوة لهم... لذلك، رأى دوغي في الحراك النقابي الذي شهدته بدايات القرن

(٦٥) على غرار الحضارة المصرية الفرعونية القديمة.

(٦٦) باختصاره جزءاً من السيادة.

(٦٧) L. Duguit, "Law in the Modern State", New York, Viking Press, 1919, p. 123.

(٦٨) فقد استبدلت السيادة المتجسدة بشخص الملك بسيادة منبثقة من "شخص" الأمة.
L. Duguit, «La représentation syndicale au Parlement», op. cit., 1911, p. 32.

العشرين خشبة الخلاص لتوحيد الأفراد ضمن اتحادات وتعاونيات عمالية، تتشارك المصالح المهنية ذاتها، الأمر الذي سينعكس استقراراً ونمواً على المجتمعات التي تحكمها.

هذا وواظب على دحض الأقاويل التي حذرت من "إبادة" النقابات للأفراد وحرياتهم الشخصية، منطلقاً من واقعة أن الإنسان حيوان اجتماعي، جازماً بأن "الإنسان الخارق" الذي تمادى في وصفه الفيلسوف الألماني فريدريك نيتشه، لا وجود له خارج انتمائه لعدد كبير من المجموعات الاجتماعية، بما فيها النقابات العمالية والمهنية(٦٩).

كما أن المشاهدة الواقعية والمجردة من كافة العناصر غير المحسوسة سجّلت تفرّد حفنة من الأشخاص (الحكام) في بسط إراداتهم ورغباتهم على البقية من أبناء جنسهم (المحكومين)، في ظل تخويفهم بعقاب يأتيهم من وسائل القهر المادي التي بحوزتهم. لذلك، رأى دوغي في هذا الدمج السياسي للنقابات المهنية وسيلة لحماية أعضائها وتجنيبهم الوسائل العنيفة لإسماع صوتهم، بالإضافة إلى نزع فتيل أزمات سياسية، والحد من العداوات الاجتماعية، بغية الحفاظ على النظام العام(٧٠).

هذا واستهل مشروعه الإصلاحي الدستوري بالمطالبة بتحويل مجلس الشيوخ إلى هيئة برلمانية تقتصر على تمثيل مصالح النقابات والاتحادات العمالية، رافضاً إبداء خشيته من النتائج المجهولة التي ستترتب عن هذا التعديل الدستوري من زعزعة للمبادئ والآليات التقليدية للنظام البرلماني، طالما أن مجلس الشيوخ، بحلته الجديدة، سيشكل رادعاً فعّالاً للحد من تعسف السلطة وكبح جموح المستأثرين بها(٧١).

وبالتالي، وبعد تطعيم المنظومة الدستورية والمؤسساتية بمجلس شيوخ "نقابي"، يتحول الأخير إلى مكان لمقاومة تسلط "الدولة" المُسيطر عليها من قبل طبقة، حزب سياسي أو أغلبية شعبية... كما سيمنح هذا التطعيم "النقابي" جرعة إضافية من الشرعية التي تفتقرها المؤسسات الدستورية، إذ إن مجلس الشيوخ سيشكل تعبيراً صادقاً ومباشراً لمكون أساسي من التركيبة الاجتماعية، ألا وهي النقابات المهنية، بالإضافة إلى تعميقه البعد "الاجتماعي" للإنسان. فقد رأى العلامة دوغي استحالة منطقية في إلباس الفرد "حقوق طبيعية مكتسبة"، في حين أنه مبتوت

(٦٩) C. Eisenmann, « Deux théoriciens du droit : Duguit et Hauriou », Revue philosophique, 1930, p. 223.

(٧٠) M. Waline, «Les idées maîtresses de deux grands publicistes français: Léon Duguit et Maurice Hauriou», L'Année politique française et étrangère, 1929, p. 399.

(٧١) L. Duguit, «Le syndicalisme», op. cit., p. 484.

الصلة بغيره من البشر، فالحياة الجماعية ضرورة حتمية لنشأة الحقوق على أنواعها لتطلبها علاقة تبادلية بين أطراف "إيجابية فاعلة" وأخرى "سلبية متلقية"(٧٢).

في السياق عينه، اعتبر دوغي أن وحدها غرفة نيابية مؤلفة من نقابات مهنية واتحادات عمالية، بمقدورها أن تتكفل بإيجاد نوع من التوازن مع مجلس نيابي يتمثل به الأفراد، منتخب على أساس النظام النسبي، فقد شكك بفاعلية فصل السلطات وتوزيعها بين حاكم يستحوذ على كامل مقدرات السلطة التنفيذية، وبرلمان أُنيطت به السلطة التشريعية، في الحد من تعسف السلطات الرسمية وإمكانياتها السياسية الضخمة، ففي ظل إحكام أكثرية حزبية معينة على كافة مقاليد الحكم في الدولة، "تبخرت" المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان، وأُطلق العنان لاستئثارها في رسم السياسات العامة والشروع في تنفيذها من دون رقيب أو حسيب(٧٣).

انطلاقاً من هذا الواقع المؤسساتي الخطير وزعزعته الركائز الديمقراطية ومبادئها الأساسية، رأى العلامة الفرنسي ضرورة الارتقاء بالنقابات المهنية إلى مستوى من التمثيل السياسي يليق بدورها الرائد ضمن المنظومة الاجتماعية، من خلال تحويل مجلس الشيوخ إلى هيئة برلمانية تتمثل بها تلك النقابات، لتمكينها من السهر على تقزيم سلطان الحكومة وجبروتها(٧٤).

من جهة أخرى، حذّر دوغي من مغبة اعتماد تقسيمات "تقليدية" للدوائر الانتخابية للهيئة البرلمانية النقابية وحصرها في مناطق جغرافية محددة، فإذا كان الهدف الرئيسي من وراء استحداث هذه الهيئة يكمن في تمثيل عادل وشفاف للمصالح العمالية، يتوجب إذاً على الجهات المعنية التمعن في تمثيل اتحادات النقابات المهنية المتشابهة(٧٥)على الصعيد الوطني. فالتقوقع في دوائر انتخابية محلية سيؤجج الحزازيات المناطقية والفئوية الضيقة على حساب المصلحة العامة للفئة العمالية المعنية.

في السياق عينه، نبه العلامة الفرنسي المشرع الفرنسي، دستوريّاً كان أم عاديّاً، من مغبة الانزلاق في ثنائية قاتلة داخل الهيئة النيابية النقابية، تقوم على مواجهة

(٧٢) J. F. Giacuzzo, «Un regard sur les publicistes français montés au "front intellectuel" de 1914-1918», Juspoliticum, nº12, juin 2014, p. 3.

(٧٣) M. Réglade, «Théorie générale du droit dans l'œuvre de Léon Duguit», Archives de Philosophie du droit, 1932, p. 31.

(٧٤) M. Blanquer, «Léon Duguit et le lien social», in S. Decreton (dir.), Service public et lien social, éd. L'Harmattan, 1999, p. 79.

(٧٥) أي تلك التي تنضوي تحت جناحيها جحافل الأفراد الذين يؤدون الأعمال والمهام ذاتها.

مباشرة ومحتدمة بين نقابات العمال والشغيلة من جهة، ونقابات أرباب العمل من جهة أخرى. إذ ستؤجج تلك الثنائية الحرب الضروس والمزمنة بين فريقين متخاصمين، بالإضافة إلى إلهابها عوامل الفُرقة والصراعات الطبقية الدموية، الأمر الذي يتعارض بشكل فاضح مع الغاية النبيلة التي تقف خلف التمثيل السياسي المباشر للمصالح النقابية، ألا وهي التخفيف من حدة الصراعات العمالية والتشديد على عناصر الترابط والوحدة بين كافة المكونات الضرورية لتمتين التضامن الاجتماعي(٧٦).

هذا وقد أناط دوغي دوراً اجتماعياً محدداً بالطبقة الرأسمالية التي لم ير فيها تهديداً لنموذجه "النقابي" المنشود، فقد أكد المذهب الوضعي الاجتماعي احتضان هذه الطبقة لجميع المساهمين بشكل أو بآخر في تجميع رؤوس الأموال ووضعها في خدمة الشركات وتصرفها. وكأن العلامة الفرنسي قد أوكل مهامَّ اجتماعية على أصحاب رؤوس الأموال. فما برح يردد في كتاباته ومحاضراته إنكاره الكامل لوجود "حقوق شخصية في الملكية الفردية"، حاصراً اعترافه بالواجبات الاجتماعية الملقاة على عاتق مالكي رؤوس الأموال...

هذا وتشكل مواظبة الطبقة الرأسمالية في أداء مهامها الاجتماعية ضمانة أساسية ومتينة لاستمرارها في المجتمعات الحديثة، أما إذا بدأت في إهمال متطلبات التضامن الاجتماعي، فتكون قد حكمت على نفسها بالزوال، لتلقى حتف طبقة النبلاء والأكليروس عقب الثورة الفرنسية في العام ١٧٨٩(٧٧).

بالمقابل، تنبه دوغي إلى استحالة المجتمعات المعاصرة من حبس أفرادها في نقابة واحدة واحتجازهم في إطار مهني ضيق ومنعهم من الانضمام إلى عدة نقابات في الوقت عينه، فبعد التخلص من الثنائية الأيديولوجية التي اختصرت القوى العاملة بمجوعتين لا ثالث لهما "العمال وأرباب العمل"، و"اقتحام" النقابات واتحاداتها لكافة الحرف والصنع والمهن في مجتمع معين، لم ير العلامة الفرنسي ضرراً في انضمام عدد من الأفراد إلى نقابتين أو أكثر في الوقت عينه، طالما أنهم يمارسون أعمالاً ومهامَّ تدخل في نطاق تلك النقابات المعنية. لا بل ذهب إلى أبعد من ذلك عند طرحه "التصويت المتعدد" للمنتمين إلى نقابات واتحادات مهنية متنوعة، ضارباً بعرض الحائط المبدأ القانوني المتمثل في المساواة المطلقة بين أصوات الناخبين المشاركين

(٧٦) L. Duguit, «La représentation syndicale au Parlement», op.cit., p. 36.

(٧٧) L. Duguit, «Des fonctions de l'ètat moderne: étude de sociologie juridique», Revue internationale de sociologie, nº 3, 1894, pp. 1-31.

في الاقتراعات العامة، فإذا كانت الشواهد التاريخية قد أكدت بأن الإنسان كائن اجتماعي، وإذا تصاعدت وتيرة حياته الاجتماعية بانضمامه الاختياري إلى عدد كبير من المجموعات البشرية كالنقابات المهنية، فمن المنطقي أن يُمنح نسبة معينة من التمثيل المخصص لتلك النقابات التي ينتمي إليها(٧٨).

وبالتالي، يكون دوغي قد انقاد إلى ربط التمثيل السياسي النقابي بالدور الاجتماعي الذي يلعبه كل فرد على حدة، مفضلاً عدم الانسياق الأعمى إلى تطبيق مطلق لمبدأ الاقتراع العام على قدم المساواة، والذي يترتب عنه اختلال حتمي في العدالة التمثيلية على صعيد الفاعلية الاجتماعية.

هذا وعاد ليظهر الجانب المحافظ من فكره القانوني في استرساله بشرح مميزات "التصويت المتكرر"، فعلى الرغم من إقراره بالاقتراع العام لانتخاب الأفراد لممثليهم البرلمانيين، رفض دوغي المساواة التامة في القوة التصويتية للمقترعين، مطالباً، وعلى الملأ، باعتماد "التصويت المتكرر" في كافة الانتخابات، سياسية كانت أم نقابية، في تعدّ متعمد على مبدأ المساواة بين المواطنين(٧٩).

يعود رفض العلامة الفرنسي إلى الإقرار بصوابية المساواة التامة في الوزن السياسي الممنوح للنخب الاجتماعية المثقفة من جهة، وعامة الشعب من جهة أخرى، إلى اعتقاده بضرورة تناسب الدور السياسي مع الدور الاجتماعي، هذه القاعدة التي تسجلها المشاهدة وتؤيدها التجربة، تتلاءم مع الوقائع الاجتماعية، وبالتالي، فهي أكثر منطقية وواقعية من المذاهب الفكرية التي واظبت على تمجيد أعمى "للمساواتية" في الاقتراع العام(٨٠).

---

(٧٨) L. Duguit, «Le droit social, le droit individuel et la transformation de l'ètat», op.cit., p. 13.

(٧٩) E. Pisier-Kouchner, «Le service public dans la théorie de l'Etat de Léon Duguit», Paris, LGDJ, 1972, p. 231.

(٨٠) إشارة إلى أن دوغي قد امتنع، في كتاباته الأولى، عن الاعتراف للموظفين العموميين بحقهم في إنشاء نقابات خاصة بهم، يعود هذا الرفض إلى ربطه الهيكلية المؤسساتية للعمل الجماعي، أي النقابة، مع "أفتك" وسائل عملها المطلبي، ألا وهو الإضراب العام. وبالتالي، تحول استياؤه المطلق ونفوره الأزلي من الإضرابات العامة إلى السبب الرئيس وراء إحجامه عن تكريس العمل النقابي للموظفين العموميين.
J. M. Blanquer, M. Milet, «L'invention de l'Etat: Léon Duguit, Maurice Hauriou et la naissance du droit public moderne français», Paris, Odile Jacob, avril 2015, p. 205.

من جانب آخر، رأى العديد من الفقهاء المناوئين لطروحات دوغي في استحداث لا مركزية موسعة للنقابات العمالية والمهنية، مع منحها امتيازات السلطة العامة إلى جانب تمثيلها السياسي في المؤسسات الدستورية، خطراً محدقاً على "الإرادة العامة" المُعبر عنها حصراً من قبل نواب برلمانيين يمثلون كافة المواطنين المتساوين في الحقوق والواجبات(٨١).

غير أن عدداً من الباحثين في الأدبيات الدستورية والسياسية الحاليين، ربط بين "الفدرالية النقابية" التي اعتبرها دوغي نتيجة منطقية ومتوقعة لاضمحلال "السيادة الوطنية"، ومفهوم "الديمقراطية التشاركية"، الذي أخذ حيزاً مهماً من اهتمام الفقهاء ابتداءً من نهاية ستينيات القرن العشرين(٨٢).

فقد تمخض هذا المفهوم السياسي الجديد في فترة حساسة تعالت فيها الأصوات المنددة "بالديمقراطية التمثيلية"، مظهرة عقم آلياتها التقليدية، والمُهَيمَن عليها من قبل حفنة صغيرة من الخبراء ومحترفي السياسة... بالمقابل تم تقديم الديمقراطية التشاركية على أنها نظام حكم يكفل الوسائل الضرورية لمشاركة المواطنين في صنع القرار السياسي في كافة المسائل والمشكلات المطروحة ذات الأولوية بالنسبة إليهم، عن طريق التفاعل المباشر مع السلطات القائمة، محلية كانت أم مركزية(٨٣).

في هذا السياق، نلاحظ أن عدداً من الخصائص الأساسية التي قد تُستخلص من هذا التكامل بين الديمقراطيتين "التشاركية والتمثيلية"، متوفر في الهندسة الدستورية للمذهب الوضعي الاجتماعي، فقد شدد دوغي على ضرورة التكامل بين مجلس نيابي "تقليدي" يتمثل فيه المواطنون، ومجلس شيوخ تقتصر مقاعده على تمثيل النقابات العمالية لإعطاء أعضائها إمكانية التأثير المباشر في نسج السياسيات العامة المرتبطة بمصالحهم المهنية(٨٤).

بالمقابل، عانى الجانب "النقابي" للمذهب الوضعي الاجتماعي من القرب التاريخي

---

(٨١) بالإضافة إلى إعلاء تلك اللامركزية الموسعة المصلحة الخاصة للنقابيين على المصلحة العامة الوطنية...

(٨٢) J. M. Blanquer, M. Milet, op. cit., p. 175.

(٨٣) F. El Bacha, «La démocratie participative. Rencontre nationale organisée à Rabat», Konrad-Adenauer-Stiftung, Rabat, 2012, http://www.kas.de/wf/doc/kas_31329-1522-1-30.pdf 120614172343

(٨٤) F. El Bacha, «La démocratie participative», op. cit., p. 3.

مع الأنظمة السلطوية التي بدأ نجمها بالسطوع في النصف الأول من القرن العشرين. فقد أثارت "المجالس التمثيلية النقابوية" في تلك الأنظمة السياسية الفاشية حفيظة الفقهاء الليبراليين، والريبة في نفوس المؤيدين للتمثيل البرلماني المباشر للمصالح المهنية... هذا ولم تساعد إدانة دوغي المستمرة لشمولية تلك الأنظمة وسلطويتها القمعية في تجنيب فكره النقابي سهام الانتقادات اللاذعة التي تعرض إليها(٨٥).

من جانب آخر، وعلى غرار انتقاده للطروحات الماركسية و"النقابوية الثورية"، تقصد دوغي الابتعاد عن "المؤيدين الجدد" لعودة الملكية في فرنسا، الذين شككوا بقدرة النظام الجمهوري على الاستمرار، بعد ضخه بجرعات من التمثيل السياسي للنقابات العمالية، معتبرين أن وحده النظام الملكي كفيل في ضمان وحدة الدولة بعد تطعيم مؤسساتها الدستورية والسياسية بالجمعيات المهنية(٨٦).

في السياق عينه، أبدى العديد من الفقهاء مآخذهم على أطروحات العلامة دوغي، منتقدين "الحتمية" الفاضحة التي طغت على فكره السياسي بعد تفضيله التقسيم "الطبيعي" للمهام الاجتماعية على مبدأ المساواة. كما رأوا في إصراره على جعل مذهبه الوضعي الاجتماعي بديلاً شرعياً للمدرسة الاشتراكية، محاولة يائسة للتوفيق بين آراء متضاربة، فلم يثمّنوا الجهود الفقهية التي بذلها دوغي في سبيل تدعيم النظام الجمهوري انطلاقاً من مفهوم "التضامن الاجتماعي"، وحرصه على إدخال تصويبات مناسبة على الليبرالية السياسية من دون الوقوع في شراك النقد الماركسي لها(٨٧).

على الرغم من فرادة أطروحاته الفكرية في مطلع القرن الغابر، وابتعادها عن المذاهب الفلسفية والقانونية الرائجة في عصره، رأى عدد من المراقبين تقارباً كبيراً بين المذهب الوضعي الاجتماعي لدوغي وإصراره على منح الحراك النقابي تمثيلاً سياسياً يليق بوظيفته الاجتماعية المركزية، وبين "التعددية" التي يتغنى بها الفيلسوف الأمريكي "مايكل والزر"(٨٨).

(٨٥) L. Fonbaustier, « Une tentative de refondation du droit : l'apport ambigu de la sociologie à la pensée de Léon Duguit», RFDA, Novembre-Décembre 2004, p. 1053.

(٨٦) L. Duguit, «La représentation syndicale au Parlement», op.cit., p. 42.

(٨٧) J. C. Filloux, «Introduction» à la réédition de l'ouvrage d'E. Durkheim, La science sociale et l'action, PUF, coll. Quadrige, 2010, p. 8.

(٨٨) M. Walzer, «Sphères de justice. Une défense du pluralisme et de l'égalité», trad. P. Engel, Le Seuil, 1997.

فمن الناحية التقنية البحتة، أظهر الرجلان إرادة جازمة بضرورة إعادة النظر في هيكلية المؤسسات الدستورية، بغية ملاءمة المجال السياسي للوقائع المستجدة في المجال الاجتماعي، كما أكدا أن الحفاظ على تعددية الطوائف والجماعات الإنسانية تتماهى مع الدفاع عن الخيارات السياسية الليبرالية... فعلى الصعيد النظري، يمكن للباحث بالأدبيات السياسية والفلسفية الإضاءة على الجهود الحثيثة التي بذلها هذان المفكران لتقديم مقاربة جديدة للحقوق الفردية ومبدأ المساواة، مضيفان إليها "جرعات تخفيفية" لطابعها الشامل والمطلق، رغم أن قرناً من الزمن قد فصل بين كتاباتهما(٨٩).

فهل صحيح أن العداوة التاريخية التي اختلفت أسبابها بين النزعة الفردية للحقوق الشخصية من جهة، والطابع الموضوعي للقواعد القانونية من جهة أخرى، من المستعصي انتزاع فتيلها؟ أم بإمكان الفكر الفقهي القانوني التوصل إلى حل وسط يجمع بين "الإنسان" كقيمة مجردة تطوق إلى التعميم والعالمية، وبين نظرة أكثر "عضوية" للمجتمعات البشرية المعاصرة؟ أو ليس من المفيد في مكان الانكباب على تحضير مشروع إصلاحي سياسي جديد، يقوم على التوفيق بين الحفاظ على مكتسبات الحقوق الفردية والحقوق المستجدة للجماعات والتكتلات البشرية...؟

تحتل تلك الأسئلة وغيرها من الإشكاليات المماثلة حيزاً مهماً من الخطاب السياسي لمجتمعاتنا المعاصرة، وإن اختلفت المقاربات الكفيلة لحلها من بيئة إلى أخرى(٩٠). هنا تكمن أهمية العودة إلى تمحيص المذهب الوضعي الاجتماعي لليون دوغي، الذي سبق وأن حاول إيجاد مخارج علمية منطقية لتلك الإشكاليات مع مطلع القرن الغابر(٩١).. أما في السياق اللبناني، فتترجم العلاقة الجدلية بين "الحقوق الفردية وحقوق الجماعات"، في الصراع الدائر بين الأفراد اللبنانيين كمواطنين من جهة، والجماعات الطائفية والمذهبية من جهة أخرى، وما يترتب عنها من انقسامات عمودية تفتك في المجتمع اللبناني.

(٨٩) J. Lacroix, «Michaël Walzer. Le pluralisme et l'universel», èditions Michalon, coll. Le Bien commun, 2001, p. 23.

(٩٠) S. Milacic, «Léon Duguit. Entre modernité et actualité», in Léon Duguit et le service public, Actes du colloque d'Istanbul, 1998, éd. Presses Universitaires de Galatasaray, 1999, p. 5.

(٩١) S. Pinon, «Le positivisme sociologique: l'itinéraire de Léon Duguit», op. cit., p. 92.

وبالتالي، انطلاقاً من مفهوم "النقابية" في المذهب الوضعي الاجتماعي لليون دوغي، وقد دأبنا على تفصيل أبرز خصائصه في المبحث الأول من بحثنا هذا، سنحاول أدناه الإضاءة على أهمية تفعيل دور النقابات العابرة للطوائف اللبنانية، لتتحول إلى إحدى أبرز المداميك التي ينبغي تشييدها للتحضير لإلغاء الطائفية السياسية لا في النصوص فقط، وإنما في النفوس أيضاً(٩٢). فالنقابات المهنية مدعوة لتلعب دور الوسيط بتحويلها الانشطارات الطائفية العمودية إلى انقسامات مهنية "شبه أفقية".

(٩٢) A. Maalouf, «Les identités meurtrières», Livre de poche, Paris, 2003, p. 68.

المبحث الثاني
النقابات المهنية كبديل شرعي للطائفية السياسية اللبنانية

تحد الخاصية الطائفية للبنية المجتمعية اللبنانية، والمعترف بها من قبل النظام الدستوري والسياسي(٩٣)، من فاعلية أنشطة القوى النقابية في ضغوطها الديمقراطية على السلطة السياسية، التي غالباً ما تجد نفسها في مأمن من هذه الضغوط نتيجة تعاضدها التلقائي والاستراتيجي مع الهيئات الأهلية المذهبية والمرجعيات الطائفية التي تتشارك معها التطلعات الفئوية ذاتها(٩٤).

غير أن المفارقة تكمن في نية النخبة الحاكمة في الإبقاء على الطائفية السياسية، مع ادعاء إلغائها دستورياً في الآن معاً (المطلب الأول). في حين تغرق الحركة النقابية اللبنانية في الوحول المتحركة للطائفية المذهبية (المطلب الثاني).

المطلب الأول
الطائفية السياسية والعمل على الإبقاء عليها مع ادعاء إلغائها دستورياً

لا ينحصر اعتراف النظام الطائفي اللبناني بتعدد الجماعات الدينية فيه فحسب، بل بإقراره استقلالها ضمن إطار سيادة الدولة الواحدة، وفي تنظيم شؤونها الطائفية الداخلية، بالإضافة إلى إعفائه سلطاتها الرسمية ومحاكمها المذهبية من القوانين الوضعية المرعية في الدولة(٩٥).

فقد التمس المشرع الدستوري من تكريس الطائفية السياسية في نسختها الأولى في العام ١٩٢٦، حماية حقوق الأقليات الدينية وقطع الطريق على هيمنة بعضها على

(٩٣) الذي تتشكَّل هيئاتُه الرسمية وإدارته العامة من ممثلين عن تلك الطوائف.

(٩٤) "خصوصاً وأنَّ العديد من الهيئات الأهلية يبقى أسير تطلعاته الفئوية المعادية بالإجمال وتلقاءً للتوجُّهات المدنيَّة الجامعة والعابرة للطوائف وغالباً المتجاوزة لها". أنطوان سيف، "دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي وصياغة الدساتير: خبرة لبنان واستشراف"، وقائع الندوة التي عقدتها المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم ومؤسسة كونارد اديناور تحت عنوان "صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية: الخبرات العربية والدولية من منظور مقارن"، مرجع مذكور، ص ١٨٣.

(٩٥) زهير شكر، "الوسيط في القانون الدستوري اللبناني. نشأة ومسار النظام السياسي والدستوري المؤسسات الدستورية"، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٦، ج ٢، ص ١١٣٩.

البعض الآخر وإقصائه من الحياة السياسية والمؤسسات الدستورية. في الوقت عينه، تقصد المشرع الدستوري التنصيص الصريح في متن الدستور على الطابع المؤقت للصيغة الطائفية، حاصراً شرعيتها بالمرحلة الانتقالية التي تعيشها الدولة قبيل عبورها نحو ديمقراطية ليبرالية علمانية(٩٦)... غير أن النخب السياسية المتعاقبة لم تفلح في تأمين هذا "العبور"، رغم مرور أكثر من تسعين سنة على نية المؤسس الدستوري إبطال الطائفية السياسية من المنظومتين القانونية والسياسية.

بالمقابل، لا يخفى على الباحث في الأدبيات الدستورية اللبنانية وقوف الغالبية العظمى من النخبة السياسية، حاكمة كانت أم معارضة، مع الإبقاء على الصيغة الطائفية بوضعها الحالي، فبدل أن تشرع هذه الطبقة السياسية في دراسة متأنية للآثار السلبية الناجمة عن الطائفية السياسية، وحث المشرع الدستوري على المباشرة في إلغائها، كما هو منصوص عليه في مقدمة الدستور وفي متنه، أبدعت في فنون ملاءمة المؤسسات الدستورية مع الواقع الطائفي، متقصدة "نحت" الدولة وهيئاتها الرسمية بما يتماهى مع تطلعات الطوائف و"هواجسها". فكل "من يتتبع مراحل صياغة النصوص الدستورية والقانونية الأساسية وتأويلاتها الطاغية يلاحظ تراجعاً مستمراً في متانة قواعد الانتظام العام للدولة وتماسكها"(٩٧).

في السياق عينه، دأبت حفنة من الفقهاء على تأكيد التناغم الكامل بين الطائفية السياسية من جهة، والنظام الديمقراطي الليبرالي من جهة أخرى، إلا أنها لن تتمكن من إنكار التكتيكات السياسية والأساليب التضليلية التي احترفها السياسيون اللبنانيون، بغية تحوير الديمقراطية وتحريف آلياتها(٩٨).

هذا ويتفرد "القاموس" السياسي والدستوري اللبناني باختزاله مصطلح "الطائفية السياسية"، والتي ترتكز على مبدأ مشاركة الطوائف اللبنانية المعترف بها رسمياً في

---

(٩٦) "غريب هذا الدستور الذي يعتبر تمثيل الطوائف حاجة مؤقتة وظرفية طوال ثلاث وستين سنة، وعندما يعدّل، يجعل من "الطائفية السياسية" ركناً أساسياً للنظام السياسي ويفرد مساحة كبيرة من نصوصه لها، إنما فقط لتحديد آليات إلغائها، وطوال سبع وعشرين سنة، لا يتخذ أي إجراء تنفيذي لإطلاق أي من هذه الآليات".
موقف حركة "مواطنون ومواطنات في دولة" من نظام الانتخابات التشريعية في لبنان، مرجع مذكور، ص ٨.

(٩٧) لم ترد كلمة طائفية سوى مرة واحدة في الوثيقة الدستورية قبل تعديلها في العام ١٩٩٠، وفي باب الأحكام المؤقتة (المادة ٩٥). أما بعد إجراء تلك التعديلات، أصبحت كلمتا طائفي وطائفة تردان أكثر من سبع مرات.

(٩٨) H. Mouannes, «L'accord de Taëf: De la première à la deuxième République libanaise», thèse de droit public, Toulouse, 1994, p. 23.

الحكم والإرادة (...) فإذا كانت الطائفية الدينية ظاهرة اجتماعية، فإن الطائفية السياسية أوجدت التعصب المذهبي الذي يتنافى مع جوهر الأديان السماوية، كما يتعارض مع متطلبات تمتين التلاحم الاجتماعي[٩٩].

تختصر كلمات أحد أبرز رجالات الاستقلال في لبنان، والتي ألقاها في معرض تلاوته للبيان الوزاري تحت قبة البرلمان في العام ١٩٤٣، مرارة الوضع السياسي الناجم عن الطائفية السياسية، فقد آمن رئيس حكومة الاستقلال رياض الصلح بأنه: "(...) من أسس الإصلاح التي تقتضيها مصلحة لبنان العليا معالجة الطائفية والقضاء على مساوئها، فإن هذه القاعدة تقيد التقدم الوطني من جهة وتشوّه سمعة لبنان من جهة أخرى، فضلاً عن أنها تسمّم روح العلاقات بين الجماعات الروحية المتعددة التي يتألف منها الشعب اللبناني. وقد شهدنا كيف أن الطائفية كانت في معظم الأحيان أداة لكفالة المنافع الخاصة، كما كانت أداة لإيهان الحياة الوطنية في لبنان إيهاناً يستفيد منه الأغيار. ونحن واثقون أنه متى غمر الشعب الشعور الوطني الذي يترعرع في ظلّ الاستقلال ونظام الحكم الشعبي يُقبل بطمأنينة على إلغاء النظام الطائفي المضعف للوطن"[١٠٠]

هذا ولم تتوان الحكومات المتعاقبة من تكرار عزيمتها في إلغاء الطائفية السياسية، والتي أخذت حيزاً مهماً من "خطابات القسم" لرؤساء الجمهورية منذ فجر الاستقلال، غير أن تطور الحياة السياسية والدستورية اللبنانية خلّف انطباعاً قوياً لدى الباحثين الأكاديميين بنية المعنيين الرسميين وضع "الطابع المؤقت للطائفية" أدراج النسيان، بالإضافة إلى انتفاء الجدية لديهم في تأليف هيئة وطنية مهمتها دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية السياسية، كما نصت عليها المادة ٩٥ من الدستور اللبناني بعد تعديله في العام ١٩٩٠، غداة توقيع اتفاقية الطائف[١٠١].

---

(٩٩) زهير شكر، "الوسيط في القانون الدستوري اللبناني. نشأة ومسار النظام السياسي والدستوري المؤسسات الدستورية"، مرجع مذكور، ص.١١٤٩.

(١٠٠) هذا وقد تابع في الخطاب نفسه: "إن الساعة التي يمكن فيها إلغاء الطائفية هي ساعة يقظة وطنية شاملة مباركة في تاريخ لبنان. وسنسعى لكي تكون هذه الساعة قريبة، بإذن الله. ومن الطبيعي أن تحقيق ذلك يحتاج إلى تمهيد وإعداد في مختلف النواحي، وسنعمل جميعاً بالتعاون تمهيداً وإعداداً حتى لا تبقى نفس إلا تطمئن كل الاطمئنان إلى تحقيق هذا الإصلاح القومي الخطير"، كميل داغر، "المخاض الصعب لإنتاج قانون جديد للانتخابات"، جريدة الأخبار، بيروت، العدد ٣١٩٩، ٢٠١٧/٠٦/١٣.

(١٠١) باستثناء دعوة رئيس مجلس النواب نبيه بري في العام ٢٠١٠ إلى تشكيل الهيئة الوطنية لإلغاء الطائفية السياسية. إلا أن طرحه هذا لم يحظ بالأغلبية المطلوبة لأعضاء المجلس النيابي. ريتا فرج، صحيفة الرأي، ٢٠١٠/٠٢/١٦.

لا بل أن عدداً من المراقبين السياسيين رأى في تلك التعديلات الدستورية تثبيتاً للواقع الطائفي المتجذر في البنى الاجتماعية اللبنانية، و"قطيعة ابستمولوجية" مع الخطاب اللاطائفي والإصلاحات الدستورية والسياسية التي واظب على طرحها عدد من القوى الوطنية قبل اندلاع الحرب الأهلية في العام ١٩٧٥، وكأن التعديلات الدستورية للعام ١٩٩٠ أتت لتكرس في الوثيقة القانونية الأسمى للدولة اللبنانية الوجود الفعلي للقوى السياسية والعسكرية الطائفية، مقابل انكفاء القوى الوطنية العابرة للطوائف المذهبية إلى درجة اندثارها عن الخارطة السياسية(١٠٢).

هذا وتشكل الاختلافات الجوهرية والعميقة بين الأطراف اللبنانية المتناحرة سياسياً في فهمها لآلية إلغاء الطائفية، عائقاً جدياً أمام تحقيق هذا الهدف الدستوري. فأمام مطالبة المسيحيين بالعلمنة الشاملة للنظام السياسي، يصر المسلمون على حصر الإصلاحات الدستورية بإلغاء الطائفية السياسية(١٠٣). فالفريق المسيحي لا يرى سبيلاً لإلغاء الصيغة الطائفية الحالية، إلا في إطار العلمنة الكاملة للمجتمع اللبناني، وجر الفئات الشعبية المسلمة للدخول في موجة من التغريب والابتعاد عن المحيط العربي – الإسلامي... بالمقابل، يشدد الفريق المسلم على حصر إلغاء الطائفية في شقها السياسي فقط، رافضاً التعرض إلى التعددية المذهبية للمجتمع اللبناني أو الانتقاص من القيمة المعنوية للإرث العربي الإسلامي(١٠٤).

في سياق آخر، بإمكان المراقب القانوني تحميل المشرع الدستوري اللبناني جزءاً من المسؤولية لتقاعسه عن تحديد مهل زمنية آمرة، يلزم خلالها السلطات الرسمية المعنية المباشرة بتشكيل هيئة وطنية "برئاسة رئيس الجمهورية، تضم

(١٠٢) E. Picard, «Les habits neufs du communautarisme libanais», in Cultures et conflits, nº 15-16, 1994, p. 49.

(١٠٣) G. Assaf, «L'aménagement des libertés publiques au Liban», Thèse, Université Panthéon-Assas (Paris II), 1999, p.22.

(١٠٤) على الرغم من عدم وجود تعداد رسمي لسكان لبنان، إلا أن جميع المؤشرات تدل على أن نسبة المواطنين المسلمين تفوق نسبة إخوانهم من المسيحيين، الأمر الذي يفسر رفض الفئة الأخيرة لفكرة إلغاء الصيغة الطائفية قبل الشروع في علمنة شاملة للمجتمع ككل. فالمسيحيون يخشون أن تتحول الآلية الدستورية الحالية لإلغاء الطائفية السياسية إلى عامل أساسي في تهميشهم سياسياً من قبل الأكثرية المسلمة، وتهديداً جدياً لوجودهم في المشرق العربي ككيان خاص.
S. Kassir, «Dix ans après, comment ne pas réconcilier une société divisée », in Revue Maghreb Machrek, numéro spécial 169, juillet-septembre 2000, «Le Liban dix ans après la guerre», p.6.

بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية"، بالإضافة إلى إرغامه هذه الهيئة على إنجاز مهمتها الدستورية "باقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء، ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية"(١٠٥)، خلال مدة زمنية محددة.

فخلافاً للمبادئ الدستورية الكلاسيكية التي تحكم المراحل الانتقالية في أدبيات القانون الدستوري المقارن، امتنعت الوثيقة الدستورية اللبنانية عن تحديد مهلة زمنية، يُعمد في ختامها إلى حذف القاعدة القانونية الانتقالية "الطائفية"، على حساب تكريس قاعدة قانونية دائمة، خالية من "الطائفية السياسية"(١٠٦).

على الصعيد القانوني، لا يشكل خلو الوثيقة الدستورية من مهلة محددة سلفاً للمرحلة الانتقالية، مخالفة دستورية بحد ذاتها، غير أن اعتماد المشرع الدستوري اللبناني لهذه الاستراتيجية في مسألة إلغاء الطائفية السياسية، ينم عن استغلال فاضح لصلاحياته وتقصده منح الجهات السياسية المعنية سلطة تقديرية مطلقة في تنفيذ واجباتها الدستورية(١٠٧).

من جهة أخرى، أظهرت محاضر المناقشات البرلمانية التي سبقت الإقرار النهائي للوثيقة الدستورية اللبنانية في العام ١٩٢٦، تمسك النواب المسلمين بالتنصيص الدستوري الصريح على الصيغة الطائفية، فقد رأت الطوائف المسلمة في هذا التنصيص ضمانة لحقوقها وحماية لمصالحها من الهيمنة "المارونية" على مقدرات الحكم، بما فيها المناصب السياسية والوظائف العامة، حتى أن أحد النواب من الطائفة الشيعية ذهب أبعد من ذلك باقتراحه حذف عبارة "بصورة مؤقتة" التي استُهلت بها المادة ٩٥ من الدستور(١٠٨). في المقابل، أبدى النواب المسيحيون تذمرهم من تكريس

(١٠٥) المادة ٩٥ من الدستور اللبناني الصادر في العام ١٩٢٦ والمعدل في العام ١٩٩٠.

(١٠٦) R. Al Adhami, «La confrontation entre principes constitutionnels traditionnels et la formule confessionnelle libanaise», thèse de droit public, Université Montpellier I, 2009, p. 335.

(١٠٧) Ibid, p. 340.

(١٠٨) نصت المادة ٩٥ من الدستور اللبناني في الصيغة النهائية التي صدر فيها في ١٩٢٦/٠٥/٢٢ على: "بصورة مؤقتة وعملاً بالمادة الأولى من صك الانتداب والتماساً للعدل والوفاق تمثل الطوائف بصورة عادلة في الوظائف العامة وبتشكيل الوزارة دون أن يؤول ذلك إلى الإضرار بمصلحة الدولة".

الصيغة الطائفية في أسمى وثيقة قانونية، معتبرين أنها تشكل عائقاً جدياً أمام تكوين "أمة لبنانية حقيقية"(١٠٩).

غير أن تلك المواقف السياسية الطائفية شهدت انقلابات رأساً على عقب، خلال عقود متلاحقة من الزمن وما رافقها من خلل دراماتيكي في التوازن الديمغرافي للطوائف اللبنانية، حمل الأخيرة إلى تبديل مواقفها بصورة جزرية(١١٠).

كما لا يُخفى على المراقب الدستوري الاستحسان الذي تلاقيه في أوساط النخبة السياسية، حاكمة كانت أم معارضة، ولدى شريحة واسعة من المواطنين، فكرة "ديمومة" الطائفية السياسية والإبقاء عليها كقاعدة "دستورية ميثاقية أبدية"، باعتبار أن التمثيل السياسي للطوائف وفي الإدارات العامة هو الوسيلة الوحيدة لاستمرار لبنان كدولة موحدة. وبالتالي، استغربت تلك الجهات سذاجة البعض في هدره للوقت وبذله الجهود في مناقشة "مشاريع إصلاحية يوتوبية" تبغي اقتلاع الطائفية من جذور النظام الدستوري والسياسي في لبنان(١١١).

كان الباحث السياسي والدستوري أنطوان مسرة في طليعة المنظرين لديمومة الصيغة الطائفية وتفعيل توازناتها وآلياتها الديمقراطية التوافقية، فقد استنتج بعد تمحيص معمق للتاريخ السياسي الحديث للدولة اللبنانية، بأن القول بفشل النموذج الطائفي يعتريه الكثير من الإجحاف(١١٢). فبدل المغامرة في تبديل نظام طائفي أثبت جدارته ورصانته خلال فترات طويلة ومتفرقة من الزمن، بذريعة عدم ملاءمته لمبادئ دولة القانون وآلياتها الديمقراطية، يجب على الفقهاء الإبحار في قراءة نقدية معمقة "لأيامه المجيدة" واستخراج العناصر والآليات التي نجحته، والعمل على تطويرها وتطبيقها بصورة دائمة(١١٣). هذا وقد أخذ من الدول الأوروبية التي اعتمدت

(١٠٩) E. Rabbath, «La Constitution libanaise. Origines, textes et commentaires», Beyrouth, Publications de l'Université libanaise, Distribution Librairie Orientale, 1982, p. 519.

(١١٠) كما أشرنا أعلاه، دأب الخطاب الرسمي للقوى السياسية المسيحية بعد انتهاء الحرب الأهلية في العام ١٩٩٠على رفض إلغاء الطائفية السياسية قبل الشروع في علمنة كاملة للمجتمع اللبناني.

(١١١) I. Sleiman, «èquilibres interconfessionnels et institutionnel », in «Le Liban aujourd'hui », éditions CNRS, publications du CERMOC, 1994, p. 77.

(١١٢) حتى ولو لم تعرف تلك الصيغة الطائفية نجاحاً باهراً خلال مراحلها التاريخية الطويلة.

(١١٣) A. Messarra, «Le modèle politique libanais et sa survie. Essai sur la classification et l'aménagement d'un système consociatif», Beyrouth, Publications de l'Université Libanaise, Librairie orientale, 1983, p. 3.

"الديمقراطية التوافقية" قبلة لفكره السياسي، محاولاً إسقاط بعض من ديناميكية مؤسساتها الدستورية على النظام الطائفي اللبناني(١١٤).

في السياق عينه، أفتى أحد أبرز مهندسي مفهوم "الديمقراطية التوافقية"، أرند ليبهارت، بأن نجاح هذا النوع من الديمقراطية، يرتب على زعماء الجماعات الأثنية، الطائفية، اللغوية... المتخاصمة فيما بينها والمتصارعة على السلطة داخل الدولة، اتخاذ إجراءات متعمدة ومدروسة بغية عزل المؤثرات السلبية المقوضة للتنوع الثقافي(١١٥). وبالتالي، فإن الطائفية السياسية ليست شراً بحد ذاتها، بل أن التقصير يأتي من جانب النخب السياسية الطائفية التي لم تفلح في إيجاد التوازنات الضرورية التي تحول دون التفكك السياسي للدولة وإغراقها في أزمات دستورية مزمنة، أو انغماسها في صراعات وحروب أهلية دموية(١١٦)...

إشارة إلى أن العلامة أنطوان مسرة قد وجد في النظام الطائفي اللبناني العناصر الأساسية التي تطلبها إدارة المجتمعات التعددية باعتماد نموذج "الديمقراطية التوافقية":

- وجود حكومة توافقية تجمع الزعماء والأقطاب السياسيين في الدولة المعنية، أو ممثلي الوحدات التي يتألف منها المجتمع التعددي. في لبنان، يتجلى هذا العنصر بمؤسسة مجلس الوزراء "الائتلافية"، التي تحتضن وزراء من أبرز الجماعات السياسية والعائلات الروحية.
- حق الطوائف المختلفة استخدام "الفيتو المتبادل" لحماية مصالحها الخاصة الحيوية.
- اعتماد "النسبية" كنظام تمثيلي رئيسي لمكونات المجتمع.
- استقلالية الطوائف في إدارتها الذاتية لشؤونها الخاصة الداخلية(١١٧).

بناء على ما تقدم، طالب المدافعون عن نظرية الديمقراطية التوافقية المشرع الدستوري مراعاة عناصرها الأربعة خلال تعديله للوثيقة الدستورية، كما رفضوا

(١١٤) A. Messarra, «Le modèle politique libanais et sa survie», op. cit., p. 43.

(١١٥) A. Lijphart, "Consociational Democracy", World Politics, Vol. 21, No. 2 January 1969, p. 207.

(١١٦) A. Lijphart, "Democracy in Plural Societies: A Comparative Exploration", New Haven, Yale University Press, 1977, p. 23.

(١١٧) A. Messarra, «Le modèle politique libanais et sa survie», op. cit., p. 47.

حصر الطائفية السياسية في المرحلة الانتقالية، مطالبين تكريسها الدائم في المنظومة الدستورية، صوناً للسلم الأهلي في المجتمع التعددي اللبناني، بعد محاولتهم إثبات تماهي التمثيل الطائفي السياسي مع آليات الديمقراطية التوافقية(١١٨).

إلا أن النجاح النسبي والمتقطع للديمقراطية الميثاقية في السياق اللبناني لن يدرأ الأخطار المحدقة بوحدة الدولة وتماسك مجتمعها، كما أن التكريس الدستوري الدائم للطائفية السياسية سيُشيّد المنظومة المؤسساتية للدولة اللبنانية على رمال طائفية متحركة وتوازنات هشة ومؤقتة(١١٩). إذ ستتكفل التغييرات التي سيشهدها ميزان القوى(١٢٠) والتقلبات الديموغرافية المذهبية، في دفع عدد من الطوائف للمطالبة بتصحيح تمثيلها السياسي، ليتلاءم مع الأحجام الحقيقية لمكونات المجتمع اللبناني. هذا ولن يمر التوزيع الطائفي الجديد من دون تحجيم في "الكوتا" الدستورية للطوائف الأخرى، التي لن ترضخ بسهولة لإملاءات قوى الأمر الواقع المستجد(١٢١). الأمر الذي سيشرع الأبواب أمام أزمات دستورية وسياسية مفتوحة، قد تنفجر في صراعات مسلحة تجر البلاد إلى حرب أهلية جديدة... لذلك، نرى في اقتلاع الطائفية من المنظومة الدستورية والسياسية، في ظل علمنة تدريجية للمجتمع اللبناني(١٢٢)، مسؤولية وطنية وحاجة ملحة...

---

(١١٨) جاءت هذه المطالب على الرغم من أن آليات الديمقراطية التوافقية، وعلى رأسها "الفيتو المتبادل"، شكلت، ولا تزال، حاجزاً بنيوياً يعيق تكريس توزيع متوازن للصلاحيات على السلطات الثلاث في ظل النظام البرلماني الكلاسيكي.

(١١٩) "دستور يكرس الطائفية "التوافقية" على مستوى الإدارة، وصولاً بالممارسة وإن لم يكن بالنص، إلى تخصيص إدارات معينة وإقطاعات لطوائف معينة، ويدخل تعابير مستحدثة في النص لا محل لها في الانتظام العام، مثل "العائلات الروحية"، فيحول النظام الواقعي إلى فدرالية عصبيات أنساب، (...) تدعي إلغاء الطائفية السياسية"... موقف حركة "مواطنون ومواطنات في دولة" من نظام الانتخابات التشريعية في لبنان، مرجع مذكور، ص ٨.

(١٢٠) أكان على الصعيد المحلي، الإقليمي أو حتى الدولي...

(١٢١) تعالت في السنوات الأخيرة بعض الأصوات المطالبة بالانتقال من "المناصفة الطائفية" في التمثيل السياسي بين المسيحيين والمسلمين، إلى "المثالثة الطائفية" حيث يمنح ثلث المناصب الرسمية للطائفة الشيعية، وثلث للطائفتين السنية والدرزية، أم الثلث المتبقي فيذهب إلى الطوائف المسيحية.

R. Al Adhami, «La confrontation entre principes constitutionnels traditionnels et la formule confessionnelle libanaise », op. cit., p. 345.

(١٢٢) كتدعيم السلطة القضائية والمجلس الدستوري على وجه الخصوص، دسترة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، تفعيل مؤسسات المجتمع المدني.

فمن السذاجة بمكان الاعتقاد بأن اقتصار الخطة الإصلاحية على تعديل عدد من المواد الدستورية سيحقق تغيرات جزرية في الأزمات السياسية والاجتماعية الطائفية التي يتخبط بها اللبنانيون اليوم، كما لا يمكن المراهنة على إلغاء الطائفية السياسية دفعة واحدة وعلى الفور، فالعمل على تجريد العنصر الطائفي من مقوماته الأساسية التي تجعل منه العامل المهيمن على ديناميكية الحياة السياسية، شرط أولي لنجاح أي مشروع إصلاحي في لبنان(١٢٣).

في السياق عينه، يحول غياب الثقة بين المجموعات الطائفية والمذهبية اللبنانية دون إمكانية اقتلاع التمثيل السياسي الطائفي من جذوره بصورة آنية. هكذا إلغاء، سيتكفل بتسليم كافة مقاليد الحكم، على طبق من فضة، إلى نخبة سياسية طائفية، تنتمي إلى لون مذهبي واحد، استفادت من أكثريتها العددية(١٢٤).

بالمقابل، نرى أن الخطة التي أعدها المشرع الدستوري في العام ١٩٩٠ للانتهاء التدريجي من الطائفية السياسية، والتي لم تُطَبق أي من مراحلها رغم مرور أكثر من ربع قرن على إقرارها، مصيرها الفشل بسبب التناقضات الداخلية التي تختزلها، فقد ربطت بين انتهاء الطائفية السياسية واستحداث "مجلس للشيوخ تتمثل فيه جميع العائلات الروحية (الطائفية)"(١٢٥)!

لذلك، وبغية الفصل التام بين "المواطنة" و"الانتماء الطائفي" من جهة، وبين المجالين "السياسي" و"المذهبي" من جهة أخرى، نرى في الحركة النقابية خطوة متقدمة وضرورية في رحلة تحييد الطائفية وإسقاط عناصرها المؤثرة.

المطلب الثاني
الحركة النقابية اللبنانية وانغماسها في الوحول الطائفية المذهبية

بداية، تجدر الإشارة إلى أن مجتمعاتنا العربية والإسلامية قد عرفت "النقابات" منذ القدم، رغم أنها لم تكن تنظيمات عمالية حسب المفهوم الحالي لها، وإنما مجرد إطارات وتنظيمات مهنية واجتماعية تجمع مجموعة من الناس ذات مصالح مشتركة،

(١٢٣) G. Corm, «Le Liban contemporain. Histoire et société », Paris, éditions La Découverte, coll. Essais, 2005, p. 321.

(١٢٤) R. Al Adhami, «La confrontation entre principes constitutionnels traditionnels et la formule confessionnelle libanaise », op. cit., p. 372.

(١٢٥) المادة ٢٢ من الدستور اللبناني الصادر في العام ١٩٢٦ والمعدل في العام ١٩٩٠.

تربط بعضهم ببعض تقاليد وأعراف وقواعد سلوك يلتزمون بالسير عليها(١٢٦). كما أنيطت بها اختصاصات عديدة من ضمنها الدفاع عن حقوق أعضائها والفصل فيما ينشأ بينهم وبين سائر الناس من منازعات، فقد تقبل المجتمع الإسلامي وجود هيئات ومنظمات تتجمع على أساس الحرفة والمهنة، ولم يجد في الأصول الإسلامية ما يدعوه إلى الوقوف في وجهها أو منع قيامها(١٢٧)، لا بل ذهب البعض إلى حد القول بأن تلك النقابات كان لها ولاية قضائية واسعة السلطات التي أقرها الفقهاء لها، تفوق بمراحل ما تتمتع به أي نقابة في العصر الحديث(١٢٨).

بالمقابل، تأثرت المناطق اللبنانية بالموجة الإصلاحية التي شهدتها السلطنة العثمانية ابتداءً من العام ١٩٠٨ بعد استلام جمعية الاتحاد والترقي زمام الحكم، وإعادة العمل بالدستور وإجراء انتخابات برلمانية، منهية بذلك ثلاثة عقود من حكم السلطان عبد الحميد الثاني(١٢٩). فبعد أن أصدرت السلطات العثمانية أول قانون وضعي يُعنى بتأسيس الجمعيات وكيفية تنظيمها في العام ١٩٠٩(١٣٠)، أردفته بقانون آخر، في العام ١٩١٢، يختص بالجمعيات المهنية أو الحرفية، غير أن "النقابة" بمفهومها الحديث، لم تعرفها الأدبيات السياسية اللبنانية إلا في العام ١٩١٩، فعلى حد تعبير أحدهم "ما تأسس قبل ذلك، لم يكن سوى «جمعيات»، غالباً ما كانت تضم العمال وأرباب العمل معاً، وتغلب عليها أهداف التعاون والإسعاف لأعضائها"(١٣١).

وبالتالي، ترافق ظهور الحركة النقابية في لبنان مع بدايات مرحلة الانتداب الفرنسي وقيام دولة لبنان الكبير، مما ضاعف التلاحم والتداخل بين التطورات التي شهدتها هذه الحركة من جهة، والتاريخ الحديث للبنان من جهة أخرى. هذا وقد

(١٢٦) حسين مؤنس، "عالم الإسلام"، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ١٩٧٣، ص ٢٤٢.

(١٢٧) محمد منير سعد الدين، "النقابات عند المسلمين"، التراث العربي، سوريا، العدد ٤٧، ١٩٩٢، ص ٦٦.

(١٢٨) جمال البنا، "الإسلام والحركة النقابية"، مطبعة النصر الوطنية، ١٩٨١، ص٣٧.

(١٢٩) سيمون بدران، "المملكة الدستورية العثمانية وتداعياتها على الفكر الدستوري في العالم العربي"، ورقة عمل تم تحضيرها للمؤتمر الرابع للدراسات التاريخية: "العرب: من مرج دابق إلى سايكس - بيكو (١٥١٦ -١٩١٦): تحوّلات بنى السلطة والمجتمع: من الكيانات والإمارات السلطانية إلى الكيانات الوطنية"، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢١ - ٢٢ نيسان/ أبريل ٢٠١٧.

(١٣٠) في لبنان، لا يزال يُعمل بهذا القانون حتى وقتنا هذا.

(١٣١) عزيز صليبا، "تاريخ الحركة النقابية في البقاع بين العمال والمزارعين والعمال الزراعيين"، دار الفارابي للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٩، ص١٧.

اتسمت المواقف الرسمية للنقابات اللبنانية، بمختلف أطيافها وعقائدها الأيديولوجية، بطابعها الإيجابي من قيام الدولة اللبنانية، إذ امتنعت عن طرح "فكرة قيام الدولة الجديدة على بساط البحث أو المساءلة، الأمر الذي يدفع إلى القول إن هناك نوعاً من التمييز بين فكرة الدولة كضرورة والموقف من السلطات المتعاقبة وطبيعة النظام السياسي القائم في هذه الدولة"(١٣٢).

بالمقابل، واظبت القوى الاستعمارية الفرنسية على احتواء الحركة العمالية والنقابية وتدجينها، كما أنها لم تتوان عن اللجوء إلى الوسائل القمعية لتقزيم هذه الحركة الصاعدة، كإصدارها قرارات تعسفية بحل النقابات وقمعها للمظاهرات العمالية السلمية، بالإضافة إلى استرسالها في تنظيم حملات منظمة للتضيق على القيادات النقابية وسوقها إلى المحاكم(١٣٣). هذا، وتقصدت سلطات الانتداب شرذمة الحركة النقابية وتفتيتها، بغية تسهيل إحكام قبضتها عليها، من خلال إنشائها لنقابات طائفية، ينتمي أعضاؤها إلى لون مذهبي واحد(١٣٤).

أما وقد أعلن لبنان استقلاله في العام ١٩٤٣، فقد سعت الحركة العمالية والنقابية إلى توحيد صفوفها، في ظل تصاعد الحركات الاحتجاجية الاجتماعية(١٣٥). فلم تتوان عن دعم النظام الديموقراطي البرلماني الفتي، الذي رأت فيه الإطار الأمثل لتحسين أوضاع العمال والمستخدمين. هذا وقد ظهرت خلال تلك الحقبة من تاريخ الحركة الترجمة الصادقة للمبادئ "النقابية" التي حاول إرساءها العلامة الفرنسي ليون دوغي في خضم "نحته" دعائم مذهبه الوضعي الاجتماعي. فقد أدانت النقابات اللبنانية الموجات الأيديولوجيات القومية المتطرفة، وعلى رأسها "الفاشية الإيطالية" و"النازية الألمانية"، مواظبةً على الابتعاد عن الوسائل العنيفة التي شرعن استخدامها

(١٣٢) شوكت اشتي، "الحركة النقابية في لبنان" قراءة في التجربة (١)"، جريدة السفير، ١٩/ ٠٥/ ٢٠١٥.

(١٣٣) إلياس البواري، "تاريخ الحركة العمالية والنقابية في لبنان (١٩٠٨-١٩٤٦)"، الجزء الأول، دار الفارابي، بيروت، ١٩٨٦، ص ١٥٣.

(١٣٤) على غرار "الجمعية المسيحية لمستخدمي التجارة والصناعة"، و"رابطة الكتاب" في الرهبانية اليسوعية... إلياس البواري، "تاريخ الحركة العمالية والنقابية في لبنان (١٩٠٨-١٩٤٦)"، مرجع مذكور، ص ١٨٣.

(١٣٥) وليد ضو، "الحركة النقابية والعمالية في لبنان، تاريخ من النضالات والانتصارات"، مجلة الثورة الدائمة، العدد الثالث، آذار (مارس)، ٢٠١٣، ص ١٦.

عدد من الأنظمة الشمولية اليسارية، مكتفية بالاعتماد على الوسائل الديمقراطية السلمية للتعبير عن مطالبها وتطلعاتها(١٣٦).

في السياق عينه، حملت البدايات الأولى للحركة النقابية عقب إعلان استقلال الدولة اللبنانية هموماً بعيدة عن الانقسامات العامودية الطائفية للمجتمع، والصراعات الفئوية المذهبية الضيقة، فقد اتخذت هذه الحركة اتجاهاً توحيدياً جامعاً، أسهم في "تشكيل وعي مدني – مجتمعي، قاعدته هموم الناس ومشاكلهم المعيشية والحياتية (...) خارج الانقسام المجتمعي المرضي"(١٣٧).

هذا الطابع السلمي، الوحدوي والمناصر للدولة ومؤسساتها، الذي اختزلته الحركة النقابية في لبنان منذ نعومة أظافرها، قد تشاركته كافة أطيافها، بما فيها النقابات الشيوعية أو الاشتراكية. فعلى سبيل المثال، دعا أحد أبرز منظري الشيوعية العربية الداعمة للنقابات العمالية، خالد دكاش، في العام ١٩٤٤ إلى تقدير "الرأسمالية الوطنية" التي تناضل بكل إيمان من أجل التحرر الوطني، مطمئناً مالكي الأراضي بأن الشيوعيين لن يطالبوا "البرلمان بمصادرة أراضيهم وعقاراتهم الزراعية، بل على العكس سنساعدهم بالمطالبة ببناء مشاريع للري، وكل التسهيلات لاستيراد الأسمدة الزراعية والآلات الحديثة... كل ما نطلبه بالمقابل، ورأفةً بالفلاح، إخراجه من الفقر والأمية، وأن يعم التعليم والصحة في القرى (...)"(١٣٨).

تتماهى هذه المواقف الصادرة من القوى النقابية اللبنانية وتلك الداعمة لها مع

(١٣٦) هذا ويكمل الكاتب شادي نشابة قوله بأن الحركة النقابية اللبنانية أكدت خلال المرحلة التي عقبت استقلال الدولة اللبنانية على "استقلال لبنان وسيادته وعدم التدخل في شؤونه مع إقامة علاقات تعاون وتضامن مع البلدان العربية المجاورة، والالتزام بالقضية الفلسطينية وضرورة إيجاد الحل الضامن لحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة". شادي نشابة، "العمل النقابي في لبنان بين فترة جلب حقوق العمال والازدهار وفترة الرضوخ والتبعية"، http://www.chadinachabe.com/ p=707

(١٣٧) فقد أشار الباحث شوكت اشتي إلى أنه وعلى الرغم من "أن رواد الحركة النقابية هم بمعظمهم من المسيحيين، فإن الهم الذي حملته النقابات كان مدنياً غير تقليدي، ومجتمعياً غير طائفي، الأمر الذي أسهم في إرساء نموذج مغاير، إلى حد ما، عن الانتماءات الطائفية واصطفافاتها السياسية (...)". شوكت اشتي، "الحركة النقابية في لبنان" قراءة في التجربة (١)"، جريدة السفير، ١٩/٠٥/٢٠١٥.

(١٣٨) توني كليف، "النضال الأممي والتراث الماركسي"، كتابات مختارة، الجزء الأول، مشكلة الشرق الأوسط، بوك ماركس، لندن، ٢٠٠١، مرجع منقول عن: وليد ضو، "الحركة النقابية والعمالية في لبنان، تاريخ من النضالات والانتصارات"، مرجع مذكور، ص ٢٦.

الوظيفة الاجتماعية الذي خصها العلامة دوغي بالرأسمالية والملكية الخاصة. ورغم قدمها ورجوعها إلى أواخر النصف الثاني من القرن العشرين، بالإضافة إلى التنصيص الدستوري الصريح على أن "النظام الاقتصادي (للبنان) حر يكفل المبادرة الفردية والملكية الخاصة"(١٣٩)، غير أن أصداءها لا زالت تتردد في عدد من القرارات الحديثة للمجلس الدستوري الذي أكد أن "الملكية العامة مثلها مثل الملكية الخاصة يجب أن تكون مصانة وفي حمى القانون، وأن ينظر إليها من حيث غايتها باعتبار أن لها وظيفة اجتماعية واقتصادية، ومن حيث شروط ممارستها في إطار الحدود التي تقتضيها وتبررها المصلحة العامة"(١٤٠). وإذا كان اجتهاد القضاء الدستوري اللبناني يتميز بحرصه الشديد على حماية ما يتعلق بالحريات العامة كحرية الصحافة وحرية التعليم (...)، "لكن تشدده هذا يبدو أقل ظهوراً عندما يتعلق الأمر بحق الملكية (...)"(١٤١)، على الرغم من أن هذا الحق الأخير مصان دستوراً(١٤٢).

من جهة أخرى، لم تلغ الحرب الأهلية التي اندلعت في العام ١٩٧٥ الحراك النقابي، بل اقتصرت آثارها على تجميد نشاطاته، رغم تعرضه لهجمة الميلشيات الطائفية، فقد نجحت الحركة النقابية خلال السنوات الطويلة للحرب في مقاومة المحاولات الحثيثة لسوقها إلى "أتون الانقسام الطائفي ومظاهره العنيفة، بل وقفت بوجه المسار التفتيتي الذي كاد أن يقضي على الوطن وأبنائه"(١٤٣).

ففي خريف العام ١٩٨٧، على سبيل المثال، تمكنت النقابات من تنظيم عدد من التظاهرات في المحافظات اللبنانية، كان أبرزها على الإطلاق التظاهرتين اللتين انطلقتا من غربي بيروت وشرقها في لقاء حاشد ومؤثر(١٤٤)، لتجتمعا أمام المقرّ المؤقت

(١٣٩) الفقرة (و) من مقدمة الدستور اللبناني الصادر في العام ١٩٢٦ والمعدل في العام ١٩٩٠.

(١٤٠) قرار رقم ٢٠٠٠/٤، تاريخ ٢٠٠٠/٠٦/٢٢ طلب إبطال جزئي للقانون رقم ٢٢٨ تاريخ ٢٠٠٠/٠٥/٣١: "تنظيم عمليات الخصخصة وتحديد شروطها ومجالات تطبيقها".

(١٤١) قرار رقم ٢٠٠٣/١، تاريخ ٢٠٠٣/١١/٢١، طلب إبطال المادة السابعة من القانون رقم ٥٤٩ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٠: "تصميم وتمويل تطوير وإعادة إعمار مصفاتي طرابلس والزهراني وتشغيلهما وبناء محطة نهائية لتصدير واستيراد الغاز الطبيعي المُسال وبناء تجهيزات لتخزين الغاز الطبيعي وإنشاء شبكات لبيعه وتوزيعه".

(١٤٢) قرار رقم ٢٠٠١/٢، تاريخ ٢٠٠١/٠٥/١٠، "اكتساب غير اللبنانيين الحقوق العينية العقارية".

(١٤٣) شوكت اشتي، "الحركة النقابية في لبنان" قراءة في التجربة (٢)"، جريدة السفير، ٢٠١٥/٠٥/٢١.

(١٤٤) غسان صليبي، "في الاتحاد كوة"، دار مختارات، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٩٩، ص ٢٣.

للمجلس النيابي على "خط التماس" محاولة إزالته[١٤٥]، ولتتحول هذه المبادرة النقابية إلى "أول انتفاضة مدنية وأهمها لتحطيم فكرة الحرب الأهلية بين اللبنانيين"[١٤٦].

بالمقابل، وإذا كانت سياسة السلطات اللبنانية المتعاقبة عبر تاريخ لبنان الحديث قد قامت على التدخل في شؤون الحركة النقابية من أجل الهيمنة عليها، إلا أن مرحلة "ما بعد الطائف" كانت الأكثر فجاجة وضرراً، فقد غُيّبت تلك الحركة منذ تسعينيات القرن الماضي، إذ أسهمت التدخلات السياسية في منعها من القيام بدورها المطلوب، والمطالبة بحقوق العمال الأساسية، لا بل قُيّدت بعد تاريخ مشرق من النضالات والتضحيات. فقد سُنّت قوانين عديدة لشرذمة القرار النقابي[١٤٧]، كما بدأت المحاولات في تفتيت العمال عبر إنشاء نقابات مستقلة تُدار وفق نمط طائفي، فبات عمال لبنان أسرى نقابات تلبي إملاءات الطبقة السياسية[١٤٨]. إذ تم تحويل "الاتحاد العمالي العام" إلى أداة سياسية بيد السلطة، كما هو سائد في غالبية الأنظمة العربية، بعد أن بدأ يتضخّم رويداً رويداً وينتفخ بشكل غير طبيعي[١٤٩]. غير أن هذا "التضخم" اقتصر على الرأس (أي الكوادر النقابية)، مقابل "هزالة" الجسم النقابي (أي القاعدة التي تضم كافة المنتسبين)[١٥٠]، فهذه الزيادة لا تُعبر عن ضرورة اجتماعية – نقابية،

(١٤٥) وليد ضو، "ما هي الاستراتيجيات الممكنة لنشوء حركة عمالية ديمقراطية وثورية في لبنان؟"، النشرة الإلكترونية "المنشور: المنتدى الاشتراكي"، ٢٠١٤/٠٨/٠١، http://al-manshour.org/node/5625

(١٤٦) شوكت اشتي، "الحركة النقابية في لبنان" قراءة في التجربة (٢)"، جريدة السفير، ٢٠١٥/٠٥/٢١.

(١٤٧) "تعتبر التعددية التشريعية من أبرز التحديات التي يواجهها العاملون بأجر في لبنان، فيوجد لكل فئة من العمال، بحسب طبيعة علاقتها التعاقدية، تشريع مختلف، فعلى سبيل المثال، يخضع الأجراء في القطاع الخاص لأحكام قانون العمل، في حين يتبع موظفو القطاع العام لقانون الموظفين، ويخضع الأساتذة في التعليم لقانون خاص، وهناك تمايز بين التعليم الخاص والتعليم العام. أما من هم مستثنون من تشريعات العمل كالعاملات والعمال في الخدمة المنزلية والنقابات الزراعية فيخضعون لقانون الموجبات والعقود. المشكلة هنا أن المشرع اللبناني خلق حالة من التمييز المباشر بين العمال والموظفين حتى ضمن المهنة الواحدة، وهذا ما ينتج تناقضاً واضحاً بين حقوق وواجبات العمال كل بحسب علاقته التعاقدية". نبيل عبدو، ربيع فخري وفرح قبيسي، "عمال ونقابات... بلا حركة"، مرجع مذكور، ص ١٢.

(١٤٨) بلقيس عبد الرضا، "نقابات لبنان الواهية"، العربي الجديد، ٢٠١٤/١٢/٢٢.

(١٤٩) بدأ الاتحاد العمالي العام بحوالي ٢٢ اتحاداً، ويضم اليوم ما يزيد عن ٣٧ اتحاداً.

(١٥٠) حيث إن الدراسات، على اختلافها، تبين هزالة عملية الانتساب إلى صفوف النقابات وتراجعها. وهي في أحسن تقدير لا تتجاوز ٥ في المئة من مجموع العمال.

بقدر ما هي حاجة سياسة – طائفية لا علاقة لها من قريب أو بعيد بالواقع النقابي ومستلزماته(١٥١).

فعلى مدار عقدين من الزمن، استرسل عدد من المراقبين في توصيف الواقع النقابي الذي وصلت إليه الحركة النقابية من تراجع ومن تماهي معيب مع الانقسامات السياسية والطائفية والفئوية السائدة في لبنان، وفي فشل قياداتها في تطوير آليات عملها وإرساء واقع نقابي مستقل، ديمقراطي وفاعل يملك المؤهلات المطلوبة التي تخوله طرح نفسه كبديل عن الواقع الطائفي الذي ينخر وحدة البلاد ويهدد حاضرها ومستقبلها ومستقبل الحركة العمالية فيها(١٥٢).

فالوجه السلبيّ لواقع "النقابية الطائفيّة" لم يظهر بهذا الصفاء إلا بعد انتهاء الحرب الأهليّة اللبنانيّة، إذ بدأت تتبلور سطوةٌ للبعدين السياسيّ والطائفي على الخيارات النقابيّة. فعلى سبيل المثال، تجلى مؤخراً جنوح المسألة الطائفيّة باتجاهٍ مذهبيّ في الانتخابات الأخيرة لنقابة المحامين للعام ٢٠١٦ في العاصمة بيروت(١٥٣).

أما العوامل الجدية التي تضعف من حضور وفاعلية النقابات، فبالإمكان اختصارها بثلاث نقاط:

- تراجع الشركات المتوسطة والكبيرة بنسبة مهمة، والانتشار الكثيف للمؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر ذات القيمة المضافة المنخفضة نسبياً.
- هجرة "الأدمغة" المتزايدة لخريجي الجامعات ذوي المهارات العالية، الذين كانوا سيستثمرون قدراتهم في أنشطة واعدة، كانت لتنعكس إيجاباً على الحركة النقابية عامّة، والقيادة النقابية على وجه الخصوص.
- نمو العمالة غير النظامية التي بدأت باستيعاب عدد متزايد من الموظفين والعمال اللبنانيين، فضلاً عن مئات الآلاف من العمال الأجانب(١٥٤).

(١٥١) شوكت اشتي، "الحركة النقابية في لبنان" قراءة في التجربة (٢)"، جريدة السفير، ٢٠١٥/٠٥/٢١.

(١٥٢) أحمد حسان، "واقع الحركة النقابية وضرورة التغيير"، الأنباء، ٢٠١٤/٠٩/١١.

(١٥٣) إلهام برجس، "قلقٌ طائفيّ في انتخابات مجلس نقابة المحامين: ما تاريخه؟ وما حاضره؟"، المفكرة القانونية، العدد ٤٦، ٢٠١٧/٠١/٠٤.

(١٥٤) تقرير حول "خصائص وهيكلية الحركة النقابية في لبنان" من إعداد منظمة العمل الدولية ومؤسسة فريدريتش ايبرت. باسكال صوما، "الحركة النقابية في لبنان... تاريخٌ من الإخفاقات"، جريدة السفير، ٢٠١٦/١١/١٨.

هذا وقد تحولت الحركة النقابية اللبنانية، بهياكلها الحالية، إلى وسائل ضبط للعمال لا أدوات تحرير. فالانقسامات السياسية – الطائفية الحادة التي يعيشها اللبنانيون، أصابت الحركات العمالية والنقابية في الصميم، فقسّمتها وشرذمتها وأبعدتها عن جوهر العمل النقابي الوطني السليم، ودفعتها إلى التقوقع في تنظيمات فئوية، طائفية، مناطقية وحزبية ضيقة ومتنافرة، في وقت تتفاقم الأزمة الاقتصادية والاجتماعية وتزداد حدةً وتدهوراً...

في السياق عينه، انتقد أحد أبرز المراقبين للحركة النقابية والعمالية في لبنان تقصير وزارة العمل خلال مقاربتها للمسألة النقابية، لافتاً إلى ضرورة أن تمنح "الدولة النقابات حق التشريع في عقود العمل الجماعية والوساطة والتحكيم وفي نزاعات العمل الجماعية". كما أشار إلى أن النقابات لم تقم بدورها كما يجب من خلال المجلس الاقتصادي الاجتماعي[١٥٥]، الذي كان من المفترض أن يكون منصة للحوار والتلاقي بين مختلف الجهات الاجتماعية والاقتصادية الفاعلة[١٥٦].

بالمقابل، نجحت "هيئة التنسيق النقابي"، في السنوات الأخيرة، في لعب دور أساسي لتحصيل حقوق جزء من عمال لبنان، بالإضافة إلى خلقها كيان مستقل[١٥٧] أعاد للحركة النقابية في لبنان بريقها، ولو لفترة وجيزة[١٥٨] هذا الحراك الجامع، الذي خاضت الهيئة تجربته، كان فرصة لمواجهة السياسات التقسيمية والتفتيتية على أساس مذهبي وطائفي[١٥٩].

من جهتها، وفي خطوة سياسية تكتيكية لوأد الحركة النقابية الجديدة في مهدها[١٦٠]، بادرت أطراف السلطة إلى الدعوة لإحياء "طاولة الحوار"، لتنظيم

(١٥٥) "بالإضافة إلى لجنة مؤشر غلاء المعيشة وفي لجنة التدريب العمالي وفي المجلس الوطني للعمل، وللاستخدام وفي المجلس الوطني لصندوق الضمان الاجتماعي". مداخلة رئيس مصلحة العمل في وزارة العمل، فارس سعد، في ندوة حول "دور العمل النقابي في لبنان". الوكالة الوطنية للإعلام، ٢٠١٣/١٠/٢٤.

(١٥٦) لكن المجلس الاقتصادي الذي نوقش في الطائف غير ذلك المسخ الذي أنشئ بعده. باسكال صوما، "الحركة النقابية في لبنان... تاريخٌ من الإخفاقات"، جريدة السفير، ٢٠١٦/١١/١٨.

(١٥٧) من خلال مطالبتها بإقرار سلسلة الرتب والرواتب، والاحتكام إلى الشارع، ورفع التغطية السياسية.

(١٥٨) بلقيس عبد الرضا، "نقابات لبنان الواهية"، العربي الجديد، ٢٠١٤/١٢/٢٢.

(١٥٩) وليد ضو، "الحركة النقابية والعمالية في لبنان، تاريخ من النضالات والانتصارات"، مرجع مذكور، ص ١٣.

(١٦٠) هاني مسعود، "هيئة التنسيق النقابية: ما لها وما عليها"، جريدة الأخبار، ٢٠١٤/٠٦/١٠.

صفوفها في مواجهة الحراك النقابي وإغراق البلد في وهم السعي لحل المشكلات العالقة. بينما دأب "أقطاب الحوار" على إثارة هذه الملفات بخلفيات طائفية ومذهبية، بغية إعادتهم إلى مربع الولاءات التقليدية، بعيداً عن المطالب الوطنية والاجتماعية المكرسة في الوثيقة الدستورية(١٦١).

لذلك، "لم يكتب النجاح لاستمرار المسيرة النضالية لهيئة التنسيق النقابي. فإذا كانت الهيئة في بداية حراكها قد شكلت ملامح أولية لبناء حركة نقابية ديمقراطية بديلة عن "الاتحاد العمالي العام"، غير الممثل للعمال والمرتهن للسلطة بالكامل، إلا أن تراجعها عن مطالبها الأساسية طرح علامة استفهام حول مدى إمكانية أن يشكل هذا الجسم النقابي بديلاً عن الاتحاد العمالي العام(١٦٢).

في سياق آخر، شكلت تجربة نضال "عمال سبينيس" في العام ٢٠١٢ استثناءً، رغم إخماده السريع من قبل القوى الطائفية(١٦٣). فنتيجة امتناع إدارة المؤسسة المعنية عن تطبيق تصحيح الأجور وإحجامها عن تسجيل العديد من عمالها في الصندوق الوطنيّ للضمان الاجتماعي(١٦٤)، تحرك بعض العمال وبادروا إلى تأسيس نقابة من أجل المطالبة بحقوقهم من دون انتظار ترخيص مسبق من وزارة العمل(١٦٥). غير أن السلطات العامة لم تتوان عن تحريك الأجهزة الأمنية و"المرجعيات السياسية المذهبية" من أجل ترهيب أعضاء النقابة والتفرد بها، مما أدى إلى إفشالها والقضاء على فاعليتها التفاوضية(١٦٦).

---

(١٦١) المرصد اللبناني لحقوق العمال والموظفين، "الاحتجاجات والتحركات المطلبية والشعبية في لبنان لعام ٢٠١٥"، التقرير السنوي الرابع، بيروت، ٢٠١٦، ص ١٧.

(١٦٢) وليد ضو، "ما هي الاستراتيجيات الممكنة لنشوء حركة عمالية ديمقراطية وثورية في لبنان؟"، مرجع مذكور، ص ٣.

(١٦٣) محمد زبيب، "حكاية – سبينيس –: هكذا يعمل – الأخطبوط –!"، جريدة الأخبار، ٢٠١٢/٠٩/٠٣.

(١٦٤) بالإضافة إلى تشغيلها لعمال دون دفعها لأجورهم.

(١٦٥) "لم يسمح لعمال سبينيس بتنظيم أنفسهم نقابياً على الرغم من أن تحركاتهم تقع ضمن نطاق القانون الذي تم خرقه بشكل فاضح، فيما تمكن موظفو القطاع العام من الإضراب والتظاهر ما يشكل مخالفة لقانون الموظفين الذي يحظر النشاط النقابي صراحة". نبيل عبدو، ربيع فخري وفرح قبيسي، "عمال ونقابات... بلا حركة"، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية في الجامعة الأمريكية، بيروت، ٢٠١٧، ص ١٢.

(١٦٦) المرصد اللبناني لحقوق العمال والموظفين، "الاحتجاجات وقضايا العمال في لبنان لعام ٢٠١٢"، التقرير السنوي الأول، بيروت، ٢٠١٣، ص ١٤.

أظهر هذا المثال مدى تداخل البنى الطائفية في علاقات العمل ووظيفتها في ضبط العمال، في ظل فوضى قانونية وتعسفية فاضحة في استخدام السلطة، ليرسي أجواءً من القلق والهشاشة على الفئات الاجتماعية الضعيفة، فأصبح العمل المأجور بحد ذاته امتيازاً يستخدمه الزعيم الطائفي في إعادة توزيع تضمن له استمرارية وتطوير حصته التي اغتنمها في اللحظة التأسيسية، يمنحه "لرعاياه" بما يتناسب مع مصالحه الضيقة والآنية. هذا ويدفع القلق من فقدان العمل المأجور العمال إلى الوقوف بوجه نقابتهم(١٦٧).

من جهة أخرى، وفي سياق دعم حركة حقوق العمال الأجانب، التأم مؤتمر تأسيسي في العام ٢٠١٥ لإنشاء نقابة "العاملات في الخدمة المنزلية"، التي لا تزال ترفض وزارة العمل منحها ترخيصاً رسمياً، متحججةً بأن الغالبية العظمى من أعضائها من الجالية الأجنبية... هذا وقد بيّنت هذه التجربة أهمية التعاون الناجح والبناء بين النقابات وتنظيمات المجتمع المدني الأخرى(١٦٨).

من هنا، لا يمكن لأي حراك اجتماعي أن ينجح ما لم يشمل كافة الفئات المتضررة من هذا النظام الاستغلالي، وما سياسة الإقصاء والتهميش التي ترتكبها هذه النقابات بحق العمال الأجانب والمرأة(١٦٩)، على سبيل المثال، سوى "تأبيد" لسيطرة النظام البطريركي والرأسمالي الحاكم...

كما أن الحركة النقابية اللبنانية مدعوة إلى الاستفادة من التجارب المميزة لمثيلاتها العربية، وعلى رأسها النموذج النقابي التونسي، فلا يخفى على المراقب السياسي التراكم الهائل من الخبرات الذي تكتنفه الحركة النقابية التونسية، تؤهلها لتقديم نموذج إقليمي عربي ناجح ومتكامل في تفعيل العمل النقابي والارتقاء به إلى مكانته الاجتماعية والسياسية الطبيعية، فابتداءً من النصف الأول من القرن العشرين،

(١٦٧) هذا الواقع لم ترسه فقط قوانين غير متوازنة بل أيضاً سياسيات اقتصادية متعمدة. نبيل عبدو، ربيع فخري وفرح قبيسي، "عمال ونقابات... بلا حركة"، مرجع مذكور، ص ١٤.

(١٦٨) محمد زبيب، "حركة نقابية بلا برنامج سياسي للتغيير: أمل لا يُعوّل عليه"، جريدة الأخبار، العدد ٣١٦٥، ٢٠١٧/٠٥/٠١.

(١٦٩) "تنخفض نسبة مشاركة المرأة في النقابات وخاصة على مستوى القيادة، ويبرز هذا الضعف داخل روابط المعلمين، حيث القاعدة بمعظمها نسائية (٧٢ بالمئة في التعليم الرسمي، ٧٥ بالمئة في التعليم الخاص والرسمي)، في حين تتألف القيادة بأغلبيتها من الذكور". وليد ضو، "ما هي الاستراتيجيات الممكنة لنشوء حركة عمالية ديمقراطية وثورية في لبنان؟"، مرجع مذكور، ص ٤.

لعبت النقابات التونسية دوراً رائداً خلال مرحلتي الاستعمار وبناء دولة الاستقلال، فقد أعطت الحركة النقابية المقاومة التونسية بعدها الوطني وعمّمت الإحساس والوعي بحقوق المواطنة لدى المجتمع التونسي بكافة أطيافه.

فقد برزت هذه الحركة النقابية على يد محمد علي الحامي الذي أعلن في العام ١٩٢٤ عن بعث "جامعة عموم العملة التونسيين" كأول نقابة تونسية مستقلة عن النقابات الفرنسية(١٧٠). بعدها، انخرط "الاتحاد العام التونسي للشغل" بزخم كبير في معركة الاستقلال، والتي انتهت بمشاركته في أول حكومة وطنية وإمساكه بأربع وزارات، انطلاقاً من قناعته بأنه "أصبح قوة عليها تحمل مسؤولياتها في بناء الدولة"(١٧١)، على غرار ما دعا إليه العلامة دوغي كافة الجماعات، بما فيها النقابات المهنية، في المواظبة على تأدية واجباتها الاجتماعية... وحتى بذور فجر "الربيع العربي"، استمر الاتحاد العام التونسي "في أداء دور متوازن سياسياً ونقابياً لم يقطع صلاته بنظام ما قبل الثورة، بحكم التنوع الفكري والأيديولوجي بين أعضائه، واحتفظ بتواصله مع الحراك الشعبي، على الرغم مما أخذ عليه أحياناً من قيامه ببعض المواءمات وتأييد بعض قياداته لنظام بن علي"(١٧٢). أما وبعد سقوط الأخير، اضطلع الاتحاد التونسي بمسؤوليته الوطنية في المرحلة الانتقالية الحرجة التي أرخت أجواء من الاضطراب والامتعاض الشعبي من طريقة إدارتها، فقد دعا إلى ضرورة تطبيق الدستور وتشكيل مجموعة من اللجان في تقصي الحقائق والفساد والإصلاح السياسي والاقتصادي، ففي ظل الوضع السياسي المتردي، توجه الاتحاد بمبادرة إصلاح إلى كافة الأطراف المعنية مباشرة بالمرحلة الانتقالية(١٧٣)، وذلك بغية:

- تعميق الوحدة الوطنية وحماية الانتقال الديمقراطي والإدارة الجماعية للمرحلة الانتقالية.
- ضرب التفرقة والتشتت والتصادم بين كافة مكونات المجتمع التونسي.

(١٧٠) فتحي الحاج إبراهيم، "المجتمع المدني في تونس والتحول الديمقراطي"، مجلة الكلمة، منتدى الكلمة للدراسات والأبحاث، لبنان، العدد ٨٨، ٢٠١٥، ص ١٦٩.

(١٧١) أحمد محمد مصطفى وحياة العقوبي، "الدور السياسي للنقابات العمالية العربية في ظل ثورات الربيع العربي: التجربتان المصرية والتونسية في العمل النقابي قبل وأثناء وبعد الثورات"، منظمة فريدريش إيبرت، المشروع النقابي الإقليمي، ٢٠١٥، ص ١٠.

(١٧٢) أحمد محمد مصطفى وحياة العقوبي، " الدور السياسي للنقابات العمالية العربية في ظل ثورات الربيع العربي"، مرجع مذكور، ص ١٣.

(١٧٣) الحكومة، المجلس التأسيسي والأحزاب الحاكمة.

- تسليط الأضواء على أبرز العوامل التي تهدد الانتقال الديمقراطي، كبروز ظواهر العنف، الإرهاب، التحيز الحزبي(١٧٤).

هذا وقد اعتبر كل من الباحثين أحمد محمد مصطفى وحياة العقوبي أن "إقرار شرعية مبدأ التوافق والحوار (في تونس) إلى جانب الشرعية الانتخابية، كان بادرة وتجديداً في آليات العمل السياسي والخروج من الأزمات، بل إنه تقليد تاريخي لا يمكن الاستغناء عنه بالنسبة إلى منظمة (الاتحاد العام للشغل) عملت في كل مراحل تاريخها على تحمل مسؤولياتها الوطنية"(١٧٥). في السياق عينه، أجمع عدد من الأبحاث الأكاديمية على أن الديمقراطية في أوطاننا العربية بحاجة ماسة إلى تطوير المنظمات النقابية(١٧٦).

إشارة إلى أن الاتحاد العام التونسي للشغل قد فاز ضمن أعضاء اللجنة الرباعية(١٧٧) بجائزة نوبل للسلام للعام ٢٠١٥، وهو ما يعد تكريماً عالمياً للحركة النقابية التونسية وحافزاً أمامها للعب دور ريادي في إخراج الحركة النقابية العربية، واللبنانية على وجه الخصوص، من سباتها العميق وتصحيح مسارها(١٧٨).

الخاتمة:

لا يمكن للباحث في الأدبيات الدستورية المعاصرة التنكر لهشاشة الأسس التي قامت عليها النظريات الدستورية التقليدية غداة مقارنتها بالوقائع الميدانية للمجتمعات السياسية الحديثة، فأسطورة انضواء مواطني الدولة في جماعة سياسية متجانسة وموحدة، لا تلبث وأن تتهاوى على وقع الاختلافات الفاضحة في الظروف المعيشية للفئات الاجتماعية المتنوعة.

لذلك، ناضل العلامة الفرنسي في سبيل تطهير الفكر القانوني نهائياً من

(١٧٤) خصوصاً في ظل التفرد بإدارة المرحلة الانتقالية. أحمد محمد مصطفى وحياة العقوبي، "الدور السياسي للنقابات العمالية العربية في ظل ثورات الربيع العربي"، مرجع مذكور، ص ٣٠.

(١٧٥) المرجع نفسه، ص ٣٤.

(١٧٦) غسان صليبي، "الحركة النقابية العربية: آفاق بحثية"، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية في الجامعة الأمريكية، بيروت، ٢٠١٧، ص ١٩.

(١٧٧) ضمت اللجنة الرباعية للحوار: "الاتحاد العام التونسي للشغل"، "اتحاد الصناعة والتجارة"، "الرابطة التونسية لحقوق الإنسان"، و"هيئة المحامين".

(١٧٨) أحمد محمد مصطفى وحياة العقوبي، " الدور السياسي للنقابات العمالية العربية في ظل ثورات الربيع العربي"، مرجع مذكور، ص ٣٥.

الأساطير والعناصر الميتافيزيقية التي تعتريه[١٧٩]، مهدماً الأسس التي قامت عليها النظريات التي مجّدت السلطات المطلقة للدولة، من خلال قطعه أواصر العلاقة بين آلية "صناعة" القوانين والعناصر "الشخصية الإرادية" في خلقها[١٨٠]، ليستبدل في نهاية المطاف "الحقوق الشخصية المكتسبة"، والتي تمرست في تبجيلها نظرية "التحديد الذاتي للسيادة"، جاعلةً منها حجر الزاوية لتشيد الدولة ومؤسساتها، بمفهوم جديد اختصره "بالقانون الموضوعي"[١٨١].

من جهة أخرى، أثبتت الدراسة المتأنية للديمقراطيات الليبرالية عجز مؤسساتها البرلمانية التقليدية عن ترجمة فعالة للمطالب الاجتماعية المعقدة، رغم أنها المؤتمنة على استخلاص وتحديد "الإرادة العامة" لمواطني الدولة. لذلك، فالاعتراف المتزايد بالهويات الخاصة لفئات معينة، وحق الأفراد في الانتماء إلى جماعات متنوعة، طبيعية كانت أم اصطناعية، سيحتم نشوء مفهوم جديد وأكثر تعقيداً "للديمقراطية"، حيث إن تناثر القوانين وطفرة الهيئات الاجتماعية الضابطة للسلطات السياسية، سيدفع باتجاه نظام جديد يُدخل "شرعية" الهيئات التمثيلية التقليدية، وعلى رأسها البرلمانات والمجالس النيابية، في مأزق لا تحمد عقباه[١٨٢].

في هذا السياق، لا تنحصر الأصداء المهمة للمشروع "النقابي الإصلاحي" لدوغي داخل الأوساط الفقهية والنخب السياسية في ديمقراطياتنا المعاصرة، بالمكانة المرموقة التي اكتسبتها المجالس والهيئات التي تمثل مصالح النقابات والتجمعات المهنية في العقود الأخيرة، بل يتعداه إلى التشرذم والتفكك اللذين يعيشهما عدد من الديمقراطيات الليبرالية[١٨٣]. فلا يخفى على المراقب السياسي، التخبط الذي تغرق فيه تلك الدول ومحاولاتها اليائسة في مجابهة مظاهر متنوعة تهدد تمساك نسيجها الاجتماعي وتجانسه. فمن إصدار قوانين خاصة بمناطق معينة ضمن الإقليم الجغرافي

(١٧٩) أراد دوغي تطهير الفكر القانوني من المفاهيم الميتافيزيقية كالسيادة والشخصية المعنوية والحقوق الشخصية المكتسبة.

(١٨٠) فقد جزم دوغي بالانهيار الحتمي والكامل لتلك المفاهيم الخيالية والأفكار التجريدية بمجرد التدقيق في الوقائع الملموسة.

(١٨١) W. Y. Elliott, "The Metaphysics of Duguit's Pragmatic Conception of Law", Political Science Quarterly, 1922, Vol. 37, No. 4, p. 639.

(١٨٢) H. J. Laski, "A Note on M. Duguit", Harvard Law Review, 1917, Vol. 31, No. 1, p. 186.

(١٨٣) كالجمهورية الفرنسية، التي كانت تتغنى بوحدة وتجانس شعبها، وإنكارها كافة الآليات والأساليب التي قد يترتب عنها تمثيل فئة اجتماعية أو طائفة معينة في نظامها السياسي.

الواحد للدولة، مروراً ببذل جهود جبارة لتمثيل "الأقليات" في المجالس النيابية، وصولاً إلى الانتشار الكثيف لآليات "التمييز الإيجابي" واعتماد مبدأ الأفضلية لصالح الفئات المهمشة...(١٨٤) دفعت هذه الآليات عدداً من الفقهاء المعاصرين إلى التكلم عن نوع جديد من الديمقراطية الدستورية "الموضوعية"، تقوم على غض الطرف عن الجانب "المجرد والمثالي" لشعب الدولة، مشددةً على الحقائق الملموسة بوجود "شعوب اجتماعية" داخل الإقليم الجغرافي الواحد للدولة(١٨٥).

ومما لا شك فيه، أن هذه الموجة الفقهية الدستورية ستسهم في إعادة إحياء الأفكار الإصلاحية لليون دوغي(١٨٦)، على غرار ما حاولنا تبيانه في السياق اللبناني وإلغاء الطائفية السياسية، بعد تركيزنا على "النقابية" في الفكر السياسي والدستوري للعلامة الفرنسي.

ففي لبنان، ذبل الخلاف الإيديولوجي "اليساري – اليميني" وتهمش لمصلحة البعد "الطائفي– المذهبي". الأمر الذي دفع بالحركة النقابية إلى الانحراف عن مسارها الطبيعي وفي منأى عن مبرر وجودها، ما يهددها ويجعلها إحدى وسائل الانقسام المجتمعي، بعد أن كانت أحد عناصر توحيده(١٨٧).

هذا وتمعنت قيادات "الاتحاد العمالي العام"، ذات التركيبة الهشة والفاقدة لأي صفة تمثيلية للعمال، في نهج الارتهان والتبعية للسلطة السياسية والمرجعيات الطائفية(١٨٨). الأمر الذي يتناقض مع تراث الحركة النقابية وتاريخها النضالي. فمن المفارقات المؤلمة جداً أن واقع الحركة النقابية اليوم، وبعد مرور حوالي قرن من الزمن على انطلاقتها، أصبح أكثر تراجعاً عن صفاء البدايات الأولى وآمالها وطموحاتها ودورها المجتمعي التوحيدي غير "التفتيتي"(١٨٩).

---

(١٨٤) S. Pierré-Caps, « La VIe République et la constitution démotique », in Demain la Sixième République Presses de l'Université des sciences sociales de Toulouse, 2007, p. 127.

(١٨٥) S. Pierré-Caps, « Les minorités et la notion de représentation », Les Cahiers du Conseil Constitutionnel, no 23-2007, p. 88.

(١٨٦) S. Pinon, «Léon Duguit face à la doctrine constitutionnelle naissante», op. cit., p. 545.

(١٨٧) شوكت اشتي، "الحركة النقابية في لبنان" قراءة في التجربة (٢)"، جريدة السفير، ٢١/٠٥/٢٠١٥.

(١٨٨) المرصد اللبناني لحقوق العمال والموظفين، " الاحتجاجات والتحركات المطلبية والشعبية في لبنان لعام ٢٠١٥ "، مرجع مذكور، ص ٥٧.

(١٨٩) شوكت اشتي، مرجع مذكور.

فقد تحولت القيادات النقابية اللبنانية إلى مجرد أزلام لدى الإقطاع السياسي والاقتصادي، والذين استطاعوا أن يحوّلوا الأزمات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن، من أزمات إدارية تقنية يمكن حلّها عبر الخبراء التكنوقراط، إلى مذابح طائفية ومذهبية يتولاها الخطباء من على منابر الشحن والتحريض... وبدل أن يكون الصراع الاجتماعي بين العمال من جهة، والطبقة السياسية – الإقطاعية – الطائفية الحاكمة من جهة أخرى، نجد أن الصراع على المصالح هو بين أطراف هذه الطبقة، في حين تحول العمال إلى أدوات مُستغلّة ومُقسّمة بين أطراف هذا الفريق لترجيح كَفّة أقطابه على الآخر(١٩٠).

فاليوم، وفي ظل هذه الظروف الخانقة والنتائج الكارثية المحققة، تتزايد الحاجة إلى إعادة تأسيس حركة نقابية على أسس سليمة، تعيد بعض التوازن المفقود في علاقات العمل وتوزيع الدخل والثروة، ولإيجاد مساحة يُصعب فيها استعمال الانقسامات الطائفية التي تهيمن على ساحات الصراع وتهمش بعدها الاجتماعي(١٩١). فالنضال النقابي كفيل بقيادة اللبنانيين إلى الإسهام في بناء مجتمع متقدم يعمل على الخروج من دائرة الخوف والاستسلام، ويستلهم القيم الإنسانية العليا المتمثلة بالديمقراطية والعدالة والمساواة بين المواطنين(١٩٢).

إن الواقع التي تعيشه الحركة النقابية في لبنان لا يهدد وحدتها ووحدة عمالها فقط، بل هو تهديد مباشر لكيان الدولة برمته، ويجعل من نظامه أكثر طائفية ومذهبية وفئوية. وليست صدفة أنه في كل مرة يطل على لبنان مشروع طائفي أو سياسي مشبوه، وإن أُلبس عباءة الإصلاح الاقتصادي، كانت أولى ضحاياه الحركة النقابية والعمالية، بما تمثله من حالة اجتماعية ووطنية جامعة(١٩٣). لذلك، فإنه من شأن الشفافية والتداول على المناصب القيادية في حدود الأطر الشرعية والقوانين الداخلية لكل تنظيم نقابي أن تسهم في إيجاد وتشكيل كتلة عمالية متجانسة، وأن تؤدي إلى التزام واع بما يقرره التنظيم النقابي، فالشفافية في العمل تقلل من حالات التصدع في صفوف النقابيين والنقابات عامة(١٩٤).

---

(١٩٠) أحمد حسّان، "أزمة العمل النقابي في لبنان"، موقع الخيام، ٢٠١٣/٠٢/٠٦، http://www.khiyam.com/news/article.php articleID = 14817

(١٩١) محمد زبيب، "حركة نقابية بلا برنامج سياسي للتغيير: أمل لا يُعوّل عليه"، جريدة الأخبار، العدد ٣١٦٥، ٢٠١٧/٠٥/٠١.

(١٩٢) شادي نشابة، مرجع مذكور، http://www.chadinachabe.com/ p = 707

(١٩٣) أحمد حسّان، "أزمة العمل النقابي في لبنان"، مرجع مذكور.

(١٩٤) زبيري حسين، "الحركة العمالية والنقابية والبحث عن العدالة الاجتماعية في الجزائر"، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية في الجامعة الأمريكية، بيروت، ٢٠١٧، ص ٢٣.

ختاماً، لابد من الإشارة إلى أنه غالباً ما تمت دراسة الأحزاب السياسية ككيانات من مهامها الرئيسية مراقبة السلطة الحاكمة والتدقيق في سياساتها. في حين أنها هي أيضاً كيانات سلطوية تحتاج إلى من يسهر على مراقبة أدائها. ومن هو أفضل من الهيئات المهنية والنقابية، التي يفترض أن تكون أكثر التصاقاً بالشؤون الحياتية اليومية للموطنين، لتأدية هذه المهمة.

أما في لبنان، فقد أدركت الأحزاب الطائفية الخطورة التي تمثلها التجمعات المهنية والنقابية على استمرارية هيمنتها وأحاديتها في ممارسة السلطة؛ لذلك واظبت على استتباع النقابات وجعلها مجرد امتداد لها، غير عابئة بالمطالب الاقتصادية الاجتماعية، والتي هي في صلب الاختصاصات المهنية. فعلى القيادات الحزبية السياسية أن تدرك جيداً أن تنمية العمل النقابي، هو المدخل لحياة حزبية فعالة والعودة الصادقة "للسياسة" إلى الناس، فلا ديمقراطية حزبية من دون توازن في بنيات نقابية تتمتع بالاستقلالية عن هذه الأحزاب من دون أن تكون بالضرورة مناقضة لها(١٩٥).

بالمقابل، لقد شكلت الطائفية السياسية في لبنان وسيلة للإقطاع السياسي لضمان الحفاظ على مصالحه وامتيازاته، فالمدافعون عن النظام الطائفي، إنما يهدفون إلى المحافظة على امتيازات ومكاسب لأفراد معينين وليس على حقوق مزعومة لا للطوائف، كهيئات معنوية، ولا لجميع أبناء المذهب الواحد(١٩٦). فالمقولات المتداولة عن حقوق مكتسبة للطوائف في النظام السياسي اللبناني هي مجرد أقاويل ساقطة دستورياً. فمن الناحية القانونية، لا حقوق لأية طائفة، بل كل الحقوق للمواطنين والمواطنات الأفراد، سواء انتموا إلى طائفة معينة أو قرروا عدم الانضواء تحت أي من ألويتها(١٩٧).

وعندما كانت المرحلة الأخيرة "لخارطة الطريق" الدستورية الحالية لإلغاء الطائفية السياسية، تقوم على إنشاء مجلس شيوخ تتمثل فيه الطوائف الدينية

(١٩٥) أنطون مسرة، "مؤشرات الديمقراطية وقياسها والتمكين في إطار التحولات العربية اليوم"، وقائع الندوة التي عقدتها المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم ومؤسسة كونارد اديناور تحت عنوان "صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية: الخبرات العربية والدولية من منظور مقارن"، المكتبة الشرقية، بيروت، ٢٠١٤، ص ٦٦.

(١٩٦) مصطفى عبد الساتر، "الطائفية بين الدين والسياسية"، جريدة السفير، ١٩٨٥/١٢/٢٧.

(١٩٧) موقف حركة "مواطنون ومواطنات في دولة" من نظام الانتخابات التشريعية في لبنان، مرجع مذكور، ص ٨.

وتنحصر صلاحياته في القضايا المصيرية[١٩٨]، فإننا نوصي باختيار أعضاء المجلس النيابي، المُنتخبين على أساس وطني لا طائفي، باعتماد "النظام النسبي" حيث يتم تمثيل "المواطنين" كأفراد من دون اعتبارات طائفية[١٩٩]. كما نوصي أيضاً بضرورة العمل على تدعيم النقابات المهنية، لتتحول في المستقبل القريب إلى بديل عن الطوائف الدينية، تحل مكانها في مجلس الشيوخ، بغية الانتهاء الفعلي من الطائفية السياسية، والانطلاق بخطى ثابتة ومتناسقة نحو الدولة المدنية[٢٠٠].

في السياق عينه، على الباحثين والأكاديميين الانكباب على دراسة جوانب محددة من الفكر النقابي في المجتمعات التي تعاني من الانقسامات العامودية الطائفية، وإيجاد السبل والآليات الكفيلة لإحداث خرق نوعي في الجدار المذهبي، وذلك بدلاً من الركون إلى نماذج نقابية في الدول التي تتمتع بمستويات عالية من الانسجام بين مكوناتها الاجتماعية الأساسية.

(١٩٨) المادة ٢٢ من الدستور اللبناني الصادر في العام ١٩٢٦ والمعدل في العام ١٩٩٠.

(١٩٩) صدر في شهر حزيران/يونيو من العام ٢٠١٧ قانون جديد للمجلس النيابي معتمداً النظام النسبي، بعد احتكار النظام الأكثري لكافة الدورات الانتخابية التي عرفها المجلس منذ فجر الاستقلال في العام ١٩٤٣. كمال ذبيان، "قانون الانتخابات في لبنان صناعة محلية لأول مرة منذ الستينيات"، جريدة صدى الوطن، ٢٠١٧/٢٣/٠٦.

(٢٠٠) كما أنه من المحبّذ إعطاء النقابات المهنية الحقّ لمراجعة المجلس الدستوري بشأن دستورية القوانين التي لها علاقة مباشرة بها، من أجل تمكين المجلس الدستوري من التوسع في تفسير الحقوق الاجتماعية والاقتصادية اللصيقة بالحياة اليومية والمعيشية لكافة المواطنين.
سيمون بدران، "القواعد التوجيهية المتعلقة بتفسير الدساتير: المجلس الدستوري اللبناني نموذجاً"، الكتاب السنوي الأول للجمعية العربية للقانون الدستوري، ٢٠١٦، ص ١١٧.

"Syndicalism" in sociological positivism and the constitutional abolition of political confessionalism in Lebanon

Dr. Simon Badran

In the late nineteenth century Leon Duguit, a French legal scholar, launched a precursory attack against the monist, individualistic and potentially authoritarian implications of revolutionary-era conceptions of the state. Perhaps his most radical critique was the rejection of the personality of the state which, as he insists, is no more than fiction.

Duguit centered his attacks on the two most dominant conceptions of sovereignty of his time: Rousseau's popular sovereignty and the German doctrines of state absolutism. Both conceptions rely heavily on metaphysics or, the 'personality' of the state, which Duguit vehemently sought to expel from legal theory

At the beginning of the twentieth century, the syndicalist movement was well underway and Duguit considered it a useful mechanism to break the isolation of individuals and their submission to the sovereign power... In addition to a Chamber reserved for the representation of individuals, elected by the proportional system of voting, Duguit consequently encouraged the establishment of a second Chamber composed of the delegates of the various trade union groups.